

الفساد و مكافحته من منظور إسلامي

الدكتور: عبد الحق حميش
جامعة حمد بن خليفة - قطر

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، القائل في كتابه الكريم: ﴿وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا وأحسن كما أحسن الله إليك ولا تبغ الفساد في الأرض إن الله لا يحب المفسدين﴾ [القصص: 76-77]، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد، الذي جاء يدعو إلى الخير والصلاح وينهى عن الشر والفساد، وعلى آله وصحبه الطاهرين والذين سلكوا طريقه واتبعوا نهجه إلى يوم الدين.

تعاني دول العالم في العقود الأخيرة من مشكلة الفساد التي كانت محدودة الانتشار فإذا بها أضحت القضية التي تؤرق الدول النامية والمتقدمة على حد سواء. حكومات ودول كثيرة انهارت بسبب انتشار الفساد فيها، وما الثورات التي جاء بها الربيع العربي إلا نتيجة للفساد الذي استشرى في بلادنا العربية بشكل كبير يفوق الوصف والخيال .. وحتى الدول المتقدمة لم تسلم من الفساد وظاهر للعيان أن ما يحصل لليونان - وهو بلد ينتمي للسوق الأوروبية المشتركة - من انهيار اقتصادي وإفلاس عام سببه الفساد ..

ولا يختلف أحد على أن كافة المجتمعات في الشرق والغرب تحتوي على قدر معين من الفساد، إذ لا يوجد على وجه البسيطة ذلك "المجتمع الفاضل" الذي يخلو تماماً من الفساد والمفسدين. ولكن القضية التي تشغل بال المجتمع العربي هذه الأيام، ليست بالتحديد وجود قدر ما من الفساد في معاملاتنا اليومية، بل حجم الفساد واتساع دائرته وتشابك حلقاته وتربط آلياته بدرجة لم يسبق لها مثيل من قبل، مما يهدد مسيرة التنمية ومستقبل مجتمعا العربي في الصميم. ومن ثم فإن الإرادة الجماعية للدول، والرغبة الصادقة في التعاون الدولي ضرورة لمحاربة الفساد والقضاء عليه أو على الأقل الحد منه ومحاصرته...

إن الغرض والهدف من هذه الدراسة هو إبراز وبيان ما سبق به الإسلام منذ قرون عدة : من طرق ووسائل في مكافحة الفساد في المجتمع.

فلقد هُذَّب الإسلام أتباعه ، وردع الفساد وأسبابه بما فرض من تعاليم شرعية ونظم أخلاقية تحمي المجتمع وتصونه من أسباب الفساد والانحراف ، فالإسلام يدعو إلى قيم الخير والصلاح ونبذ الشر والقضاء على المنكرات. وجعلت دراستي هذه في مقدمة ومبشرين:

خطة البحث :

- المقدمة : وفيها أسباب اختيار الموضوع وأهميته وخطة البحث ..
- المبحث الأول : في الفساد: تعريفه ، أنواعه ، أسبابه ، آثاره والأحكام المترتبة عليه.
 - المطلب الأول : تعريف الفساد.
 - المطلب الثاني : الفساد في القرآن الكريم.
 - المطلب الثالث : أنواع الفساد.
 - المطلب الرابع : تفسير أسباب ظاهرة الفساد.
 - المطلب الخامس : الفساد في الوطن العربي.
 - المطلب السادس : الأسباب المباشرة للفساد في مجتمعاتنا المعاصرة.
 - المطلب السابع : مظاهر الفساد في البنية الاجتماعية ..
 - المطلب الثامن : الآثار السلبية المترتبة على انتشار الفساد في المجتمعات.
 - المطلب التاسع : موقف الشريعة الإسلامية من الفساد والمفسدين.
 - المطلب العاشر : الأحكام المترتبة على الإفساد في الشريعة الإسلامية.
- المبحث الثاني : منهج الإسلام في محاربة الفساد.
 - المطلب الأول : تطبيق الشريعة الإسلامية وسيادة القانون الإسلامي.
 - المطلب الثاني : حسن اختيار العاملين.
 - المطلب الثالث : غرس الإيمان في النفوس ونشر الأخلاق الإسلامية.
 - المطلب الرابع : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
 - المطلب الخامس : التدابير الوقائية - الاحترازية -.
 - المطلب السادس : العدل والمساواة بين الناس.
 - المطلب السابع : نظام العقوبات.
 - المطلب الثامن : ولاية المظالم.
 - المطلب التاسع : التعاون في مكافحة هذه الظاهرة .
 - المطلب العاشر : إجراءات أخرى.

المبحث الأول

في الفساد: تعريفه، أنواعه، أسبابه، آثاره والأحكام المترتبة عليه

المطلب الأول

تعريف الفساد

- **الفساد في اللغة:** (1) ضد الصلاح، وخروج الشيء عن الاعتدال.
- وفسد اللحم أو اللبن أو نحوهما فساداً: أنتن أو عطب.
- وفسد العقد ونحوه: بطل.
- وفسد الرجل: جاوز الصواب والحكمة.
- وفسدت الأمور: اضطربت وأدركها الخلل، وفي التنزيل ﴿لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا﴾ [الأنبياء: 22].
- ويعني أيضاً: إلحاق الضرر بالغير قال تعالى: ﴿ويسعون في الأرض فساداً﴾ [المائدة: 33].
- والفساد: الجذب والقحط (2) قال تعالى: ﴿ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس﴾ [الروم: 41].
- والمفسدة: الضرر، يُقال هذا الأمر مفسدة لكذا: فيه فساد، وأيضاً المفسدة: ما يؤدي إلى الفساد من لهو ولعب ونحوهما (3).
- قال أبو العتاهية: إن الشباب والفراغ والجدة مفسدة للمرء أي مفسدة (4).
- وقال الكفوي: " الفساد أعظم من الظلم: لأن الظلم نقص: فإن من سرق مال الغير فقد نقص حق الغير ، والفساد يقع على ذلك وعلى الابتداع واللهو واللعب " (5).
- أما في الاستعمال الشرعي - الاصطلاحي - : فعند أكثر العلماء: الفاسد مرادف للباطل وكل باطل فاسد. والمراد بالفساد الشرعي في المعاملات والعبادات هو عدم استيفاء الأركان والشروط (6).
- أما عند الحنفية: فالباطل ما لا يكون مشروعاً بأصله ولا بوصفه ، والفاقد : هو ما كان مشروعاً بأصله لا بوصفه. والفاقد عندهم ما كان الخلل فيه في شرط من شروط الأركان (7).
- وعند علماء التفسير: فقد قال الرازي في تعريف الفساد: الفساد خروج الشيء عن كونه منتفعاً به، ونقيضه الصلاح.
- أما الإفساد في الأرض: فإنه يفيد أمراً زائداً ، وفي تفسيره ثلاثة أقوال:
- أحدها قول ابن عباس والحسن وقتادة والسدي: أن المراد بالفساد في الأرض إظهار معصية الله تعالى.
- وثانيها: أن يقال ذلك الفساد وهو مداراة المنافقين للكافرين ومخالطتهم معهم.
- وثالثها قال الأصم: كانوا يدعون في السر إلى تكذيبه وجحد الإسلام وإلقاء الشبه (8)

(1) انظر: لسان العرب: مادة فسد 335/3 - 336، المعجم الوسيط: مادة فسد 688/2.

(2) تفسير الطبري 49/11.

(3) المعجم الوسيط: مادة فسد 688/2.

(4) لسان العرب 335/3.

(5) الكليات: للكفوي: ص 692.

(6) المستصفي 76/1، المحصول 143/1.

(7) تيسير التحرير 237/3.

(8) تفسير الرازي 306/1 - 307.

- وعرف الفساد في هذا العصر : بأنه إساءة استعمال السلطة لتحقيق مكسب خاص⁽¹⁾.

وتعرّف منظمة الشفافية الدولية الفساد بأنه: استغلال السلطة من أجل المنفعة الخاصة⁽²⁾, ووضع البنك الدولي تعريفاً للأنشطة التي يمكن أن تندرج تحت تعريف الفساد, وذلك عندما قال بأن الفساد: هو إساءة استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص⁽³⁾.

من هذه التعاريف نستنتج بأن الفساد يحدث عادةً عندما يستغل الموظف وظيفته لتحقيق أرباح خارج إطار القوانين المرعية أو الحصول على أشياء لا تحل له مثل طلبه رشوة لتسهيل معاملة وما أشبه ذلك ..

المطلب الثاني

الفساد في القرآن الكريم

ذكرت كلمة الفساد في القرآن الكريم أكثر من أربعين مرة منها بصيغ وأساليب مختلفة :

- منها قوله تعالى: ﴿ لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا ﴾ [الأنبياء: 22]. أي لو كان في السموات والأرض آلهة غير الله لخربتا وفسد نظامهما لأنهما إذا اختلفا وقع الاضطراب والخلل والفساد⁽⁴⁾.
- وقوله عزوجل : ﴿ قالت إن الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها ﴾ [النمل: 34]. قال ابن عباس: أي إذا دخلوا عنوة أفسدوه: أي خربوه⁽⁵⁾.
- وقال سبحانه : ﴿ وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض قالوا إنما نحن مصلحون ﴾ [البقرة: 11] قال ابن كثير: يعني لا تعصوا في الأرض، وكان فسادهم ذلك معصية الله لأنه من عصى الله في الأرض أو أمر بمعصيته فقد أفسد في الأرض لأن صلاح الأرض والسماء بالطاعة⁽⁶⁾.
- وقال أيضا : ﴿ ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها ﴾ [الأعراف: 56] أي لا تفسدوا شيئا في الأرض بعد الإصلاح بما بناه المرسلون وأتباعهم المصلحون وشيده العقلاء المخلصون من النواحي المادية والمعنوية كتقوية وسائل الحياة من زراعة وصناعة وتجارة وتهذيب الأخلاق والحث على العدل والشورى والتعاون والتراحم، والإفساد شامل لإفساد الأديان بالكفر والبدعة ، وإفساد النفوس بالقتل ويقطع الأعضاء، وإفساد الأموال بالغصب والسرقة والاحتيال، وإفساد العقول بشرب المسكرات ونحوها، وإفساد الأنساب بالإقدام على الزنا واللواط والقذف⁽⁷⁾.
- وقال عز من قائل: ﴿ قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ﴾ [البقرة: 30] قال ابن كثير: فتعجبت الملائكة وقالت على التعجب منها وكيف يعصونك يا رب وأنت خالقهم؟⁽⁸⁾.
- وقال عز وجل: ﴿ من قتل نفساً بغير نفس، أو فساداً في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً ﴾ [المائدة: 32] قال الزجاج: أو فساد في الأرض معطوف على قوله نفس والتقدير من قتل نفساً بغير نفس أو بغير فساد في الأرض⁽⁹⁾.
- وقال: ﴿ وأحسن كما أحسن الله إليك ولا تبغ الفساد في الأرض ﴾ [القصص: 77] قال ابن كثير: لا تبغ الفساد في الأرض: أي لا تكن همّتك بما أنت فيه أن تفسد به في الأرض وتسيء إلى خلق الله⁽¹⁰⁾.

(1) تقرير التنمية في العالم 1997م، البنك الدولي للتنمية والتعمير، الترجمة العربية: مركز الأهرام للترجمة والنشر ، القاهرة ص 112.

(2) (<http://www.transparency.org>)

(3) (<http://web.worldbank.org/>)

(4) التفسير المنير: أ.د. وهبة الزحيلي 34/17.

(5) تفسير ابن كثير 339/3.

(6) المرجع السابق 52/1.

(7) التفسير المنير 240/8.

(8) تفسير ابن كثير 72/1.

(9) تفسير الرازي 344/4.

(10) تفسير ابن كثير 372/3.

- وقال: ﴿ **ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس** ﴾ [الروم: 41] قال الرازي في تفسير هذه الآية: وأعلم أن كل فساد يكون فهو بسبب الشرك⁽¹⁾، وقال ابن كثير: أي بان النقص في الزروع والثمار بسبب المعاصي، وقال أبو العالية: من عصى الله في الأرض فقد أفسد في الأرض⁽²⁾.
- وقال سبحانه: ﴿ **تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علواً في الأرض ولا فساداً** ﴾ [القصص: 83] فالجنة ونعيمها والعاقبة المحمودة للمؤمنين المتقين المتواضعين الذين لا يقصدون رفعة وتكبراً على الإيمان والمؤمنين ولا فساداً بعمل المعاصي وأخذ المال بغير حق⁽³⁾.
- وقال: ﴿ **ولا تعثوا في الأرض مفسدين** ﴾ [البقرة: 60] قال الرازي: العثي أشد الفساد، فقيل لهم: لا تتمدوا في الفساد في حالة إفسادكم لأنهم كانوا متمادين فيه، والمقصود منه ما جرت العادة بين الناس من التشاجر والتنازع في الماء عند اشتداد الحاجة إليه، فكأنه تعالى قال: إن وقع التنازع بسبب ذلك الماء فلا تبالغوا في التنازع والله أعلم⁽⁴⁾.
- وقال: ﴿ **إن الله لا يصلح عمل المفسدين** ﴾ [يونس: 81] لما كان السحر إفساد في الأرض وتزييف لا حقيقة له، فالله لا يقويه ولا يجعله صالحاً للبقاء⁽⁵⁾.

المطلب الثالث

أنواع الفساد

- يُصنف الفساد بطرق ومعايير مختلفة: المعيار الأهم منها: طبقاً لمجال الترعع فنجد الأنواع التالية من الفساد:
- أ- **الفساد الديني:** وهو الفساد الذي يدخل الدين: مثل الشرك بالله والابتداع في الدين، وانتشار الخرافات والمعتقدات الفاسدة، والسحر والشعوذة والدجل، والتساهل في الواجبات الدينية مثل ترك الصلاة والتجاهر بالإفطار في رمضان وغير ذلك...
 - ب- **الفساد السياسي:** وهو حسب تعريف هيئة الأمم المتحدة: هو سوء استغلال السلطة العامة لتحقيق مكاسب خاصة⁽⁶⁾.
 - ج- **الفساد الاجتماعي والأخلاقي والبيئي:** وهو الخلل في القيم الاجتماعية والأسرية مما ينعكس على العلاقات المجتمعية عموماً من تفكك وتحلل أخلاقي ونفسيٍ للرديلة والآفات الاجتماعية.. وأنواع الفساد الاجتماعي والأخلاقي كثيرة سأعدد فيما يلي أهمها:
 - التفكك الأسري، ونفسي الطلاق.
 - الظلم بأنواعه.
 - المخدرات والمسكرات.
 - تجارة الرقيق الأبيض (الزنا...).
 - انتشار الأمراض والأوبئة، والتلوث البيئي ..
 - د- **الفساد الإداري والاقتصادي:** إن المنصب الإداري يعطي صاحبه درجات متباينة من السيطرة على الأنشطة الحكومية مثل العقود والصفقات الإدارية والحوافز والامتيازات الضريبية والقرارات الإدارية ... الخ. إن مثل هذه الأدوات اللانهائية

(1) تفسير الرازي 105/9.

(2) تفسير ابن كثير 405/3.

(3) التفسير المنير 172/20.

(4) تفسير الرازي 530/1.

(5) تفسير الرازي 288/6، والتفسير المنير 241/11.

(6) النشرة الاقتصادية العدد الحادي عشر وزارة المالية بالكويت، ص5.

تغري بالفساد خاصة مع قصور نظام المحاسبة والتدقيق، ومن الصعوبة بمكان حصر أنواع الفساد الإداري والاقتصادي ولكنني سأختار أهمها وهي:

- المحسوبة في التعيينات.
- الرشوة.
- الاختلاسات.
- التزوير.
- التهريب.
- الاحتيال.
- التهرب من الضرائب.
- السوق السوداء.
- الغش والتدليس.
- المماطلة في سداد الديون.
- النصب والاحتيال.
- الشيكات المرتدة.
- تجارة الأسلحة.

هـ- **الفساد الثقافي**: وهو استغلال كل وسائل الإعلام المتاحة لتكريس الانحطاط الثقافي وواقع الدونية والقهر لتضليل الأمة عن وظيفتها وهي إخراج الناس من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام ومن ضيق الدنيا إلى سعة الآخرة.

لكن ارتبط مصطلح " الفساد " في هذا العصر: بنوع معين من تلك الأنواع المتعددة للفساد والتي ذكرناها آنفاً، وهو ما يسمونه بالفساد الإداري ..

فلقد وضع البنك الدولي مؤخراً تعريفاً للأنشطة المسببة أو الموصوفة " بالفساد: Corruption " وهو: **إساءة استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص**⁽¹⁾.

فالفساد يحدث عادة عندما يقبل موظف أو يطلب أو يبتز رشوة لتسهيل عقد أو إجراء طرح لمنافسة عامة كما يحدث عندما يعرض وكلاء أو وسطاء لشركات أو أعمال خاصة بتقديم رشوى للاستفادة من سياسات أو إجراءات عامة للتغلب على منافسين ، وتحقيق أرباح خارج إطار القوانين المرعية ، كما يمكن للفساد أن يحدث باستغلال الوظيفة العامة دون اللجوء إلى الرشوة بتعيين الأقارب أو سرقة أموال الدولة مباشرة ، ولكن التوصيف السابق يشير إلى الفساد الصغير إن صححت التسمية ، وفي المقابل فهناك الفساد الكبير المرتبط بالصفقات الكبرى في المقاولات وتجارة السلاح والحصول على التوكيلات التجارية للشركات الكبرى ، وكل ما حملته العولمة معها من عولمة الفساد⁽²⁾.

لكن هذه النظرة الغربية لمصطلح الفساد تختلف عن نظرة الإسلام الذي يحارب ويجرم ويعاقب كل نوع من أنواع الفساد التي ذكرناها سواء أكان في المجال الديني أو الأخلاقي والاجتماعي أو الاقتصادي والإداري أو السياسي أو الثقافي وذلك للنظرة الشمولية التي يتميز بها النظام الإسلامي عن بقية النظم.

والإسلام بذلك يفضل عن تلك النظم التي تتميز نظرتها بالضيق وبالجزئية والتي لا يمكن أن تعالج من خلالها المشاكل المترتبة على الفساد والانحراف...

(1) (<http://web.worldbank.org>) ، من الفساد الأصغر إلى الفساد الأكبر: عبد الفضيل محمود (جريدة السفير 2000/3/29م).

(2) عولمة الفساد رؤية غربية: د. محسن خضر (جريدة الوطن 2001/6/8م).

المطلب الرابع تفسير أسباب ظاهرة الفساد

يمكن التفرقة بين مدرستين في تحليل ظاهرة الفساد:

ترى **الأولى**: أن الفساد يعود إلى عوامل أخلاقية وأيديولوجية ودينية وشخصية ناتجة عن انحلال النخبة وضعف إيمانها الديني أو العقائدي أو السياسي ، أما **المدرسة الثانية** : فتنسب الفساد إلى خصائص النظام السائد سواء أكان شمولياً أو ديمقراطياً ، ويكاد يكون البند رقم (1) في البيان الأول للانقلابات العسكرية ، وتتمتع النظرتان بنماسك ومنطق قويين إلا أن أوجه النقد تطلهما أيضاً.

وترى **المدرسة الليبرالية الجديدة** أن الفساد : هو أحد الآثار التي ترتبت على وجود السوق السوداء ، التي نشأت بسبب اتباع سياسة التدخل الحكومي في الشؤون الاقتصادية ، وتدخل التشريعات التي تصدر عنها مما يؤدي إلى زيادة فرص الممارسات البيروقراطية ، وبالتالي زيادة المخاطر التي يقوم بها الأفراد بإقدامهم على اتخاذ إجراءات سوق موازية أو خفية ، وعلى سلوكيات غير قانونية للتغلب على هذه البيروقراطية ويبدو أن الفساد يشبه كرة الثلج الضخمة لا يظهر منها إلا القمة ، أي ما يكتشف ، أما ما خفي فأعظم بكثير ، وتشير إحدى الدراسات لاستطلاع الرأي العام في كل من إيطاليا وفرنسا واليابان أن غالبية الناخبين مقتنعون بفساد جميع السياسيين⁽¹⁾.

أما **نظرة الإسلام في تفسير ظاهرة الفساد** فهي تنبثق من نظرتة الشاملة للإنسان والحياة والكون: فانه سبحانه خلق الإنسان وأودع فيه دوافع الخير والشر لقلوبه تعالى: ﴿ ونفسٍ وما سواها، فألهمها فجورها وتقواها ﴾ [الشمس: 7-8]، وقوله تعالى: ﴿ وهديناه النجدين ﴾ [البلد: 10].

أي أن الله تعالى خلق الإنسان ومدّه بالعقل الذي يميز بين الخير والشر كما أنه سبحانه وتعالى أفهم الإنسان أن بعض الأمور حسن وبعضها قبيح...

كما أن الإنسان مستخلف في هذه الأرض قال تعالى: ﴿ وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة ﴾ [البقرة: 30]. والخليفة يجب عليه أن يطيع من استخلفه وهذا ما خلق له الإنسان فإذا لم يطع الله اعتبر خارجاً عن خلافته وطاعته... وتتعدد بواعث أو عوامل الانحراف نحو الفساد لذي الإنسان من وجهة نظر الإسلام وتتنوع مصادرها فمنها ما ينبع من ذات الإنسان ومنها ما يكون خارجاً عنها⁽²⁾.

وفيما يلي تعداد لهذه العوامل دون التوسع في شرحها لأن مجال بحثنا هو كيفية مواجهة ومكافحة الفساد ومن أراد التفصيل فعليه الرجوع إلى المراجع والمصادر التي توسعت في شرح هذه العوامل والأسباب:

- 1- **انعدام الوازع الديني وضعفه في النفس الإنسانية**: فمن أعرض عن طاعة الله تعالى تشتتت في السعي لإرضاء هواه وشهواته فانغمس في الفساد بأنواعه دون رادع يردعه من إيمان بالله وخوف منه تعالى.
- 2- **غريزة حب الشهوات**: يقول تعالى: ﴿ زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطر المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة من الأنعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا ﴾ [آل عمران: 14]. وواقع الفساد اليوم المتمثل في الإباحية المطلقة لإشباع غرائزها وشهواتها لهو خير دليل على تلك العلاقة المباشرة بين الغريزة والجريمة والفساد... فلتلبية شهوة حب المال وجمعه يندفع الإنسان للحصول على المال بشتى الوسائل والطرق حتى لو من طريق حرام أو ممنوع إذا لم يكون هناك رادع يردعه...
- 3- **وسوسة الشيطان**: قال تعالى: ﴿ إن الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدواً إنما يدعو حزبه ليكونوا من أصحاب السعير ﴾ [فاطر: 6]. فالشيطان يدعو أصحابه إلى المعاصي وارتكاب أنواع الفساد المختلفة ليسوقهم إلى النار...

(1) المرجع السابق..

(2) منهج القرآن في حماية المجتمع من الجريمة: روضة محمد بن ياسين 151/1.

- 4- **الاستكبار:** الكبر والعجب بالنفس داء من أدواء النفس الخطيرة التي تمثل انحرافاً خلقياً يجنح بالإنسان عن سبيل الحق، وإذا هيمن الكبر على كيان الإنسان واستولى على عقله وإرادته ساقه بعنف شديد وتمرد لئيم إلى غمط الحق وطمس معالمه: فينسى مصالح الآخرين وينسى حقوق الآخرين وينسى قوانين الصلاح في علاقات الناس بعضهم مع بعض ، وينسى قوانين الصلاح التي أقامها الله في المكونات التي من حوله ، ومن خلال هذا الاستكبار تقوم الدنيا وتقع اليوم بهذه الفتن الصاخبة والفساد المستشري في بقاع كثيرة من العالم.
- 5- **الشراهة:** من أسباب الفساد أيضاً الشراهة العجيبة التي يعاني منها كثير من الناس في اتجاههم إلى محبة الدنيا والمال: هذا السبب الذي يجسده قول النبي p: " لو كان لابن آدم واد من مالٍ لا يبتغى إليه ثانياً ، ولو كان له واديان لا يبتغى إليه ثالثاً ، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب " (1)، فهناك من الناس من آتاه الله المال الكثير لكن مع ذلك يستعمل كل الوسائل المحرمة والممنوعة كي يمتص دماء الناس جميعاً ويحيلها إلى مال يضيفه إلى المال الذي لديه وهكذا يستشري الفساد.
- 6- **الحقد:** وقد يكون الدافع إلى الفساد وجود الحق ورفض اتباعه والعمل به ناشئاً عن الحقد والحقد هو العداوة الدفينة في القلب ، والعداوة هي كراهية يصاحبها رغبة بالانتقام من الشخص المكروه إلى حد إفناؤه وإلغائه من الوجود ، وكم دفع الحقد كثيراً من الأفراد والأمم إلى جحود الحق والتمرد على الاعتراف به أو اتباعه(2).
- 7- **الحسد:** كما قد يكون الفساد ناشئاً عن الحسد ، والحسد من الرذائل الخلقية ذات النتائج النفسية والاجتماعية السيئة جداً على الأفراد وعلى الجماعات وهو داء إذا أصاب النفس الإنسانية أضناها وأشقاها وجعلها مصدر أذى للآخرين الذين امتحنهم الله بفضائل من نعمه ومزيد من عطائه قال p: " دب إليكم داء الأمم قبلكم الحسد والبغضاء هي الحالفة ، لا أقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين " (3).
- 8- **قرناء السوء:** يقول تعالى: ﴿ الأخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو إلا المتقين ﴾ [الزخرف: 67]، ويقول سبحانه: ﴿ يوم يعرض الظالم على يديه يقول يا ليتني اتخذت مع الرسول سبيلاً، يا ويلتي ليتني لم اتخذ فلاناً، لقد أضلني عن الذكر بعد إذ جاءني وكان الشيطان للإنسان خذولاً ﴾ [الفرقان: 27-29].
- لقد أثبتت الدراسات والأبحاث أن أكثر المنحرفين المقبوض عليهم كانوا على علاقة بأصدقاء السوء المنحرفين الذين جرّوهم إلى الفساد والجريمة جرّاً.
- 9- **الخلل الأسري:** فقد تكون البيئة الأسرية سبباً من أسباب الفساد ، وذلك عن طريق انحراف في سلوك أحد أفراد الأسرة ولا سيما الوالدين ، أو جهل الأبوين بأصول التربية، أو عن طريق انفصال الوالدين بالطلاق...
- 10- **الحالة الاقتصادية:** فقد تكون الحالة الاقتصادية التي تكتنف الفرد سبباً في انحرافه واتباعه سبيل المفسدين: فإن الفقر الذي يعيشه الفرد قد يدفع بصاحبه إلى البحث عن إشباع حاجته الأساسية أو لرفع مستوى أسرته بطريق غير مشروع ، أو يدفعه إلى الجريمة ويكون الباعث على ارتكابها ما يشعر به الفرد من الحرمان والسخط واليأس مما يشعر به من تفاوت في الثروات فيؤدي به ذلك إلى الحقد والحسد والبغضاء والأمراض النفسية التي تؤثر في سلوكه ولهذا كان الرسول الأكرم p يستعيز من الفقر فيقول: " اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر " (4).
- 11- **الحالة السياسية:** إن الحالة السياسية السائدة في بلاد العالم اليوم والقائمة على أسس وأفكار باطلة بعيدة كل البعد عن الشريعة الإلهية جعلت من الفرد في هذه البلاد والمجتمعات تربة خصبة لأي سلوك شاذ فأفسدت عقيدته وفكره

(1) أخرجه الطبراني في الأوسط (2447) 51/3، وأبي يعلى في مسنده (3143) 440/5.

(2) الأخلاق الإسلامية: عبد الرحمن الميداني 785/1.

(3) أخرجه الترمذي في صفة القيامة والرفائق والورع باب منه (2510) 664/4، والإمام أحمد في مسنده (1412) 164/1 قال الهيثمي إسناده جيد (مجمع الزوائد 30/8)

(4) أخرجه أبو داود في الأدب باب ما يقول الرجل إذا أصبح (5090) 324/4، وأحمد في مسنده (20397) 36/5، والحاكم في مستدرکه (927)

383/1 وقال صحيح على شرط مسلم، وابن حبان في صحيحه (1026) 302/3.

حتى جنح إلى الفساد بجميع أنواعه: كفر والحاد وردة وقتل وسرقة وزنا ورديلة ومخدرات... ودفعته للقيام بأعمال النفس والتخريب والاختطاف والتهديد لأصحاب السلطات والخروج على الأمن الجماعي والسلم الاجتماعي.

فضلاً عن أن النظام السياسي الجائر ينتج طبقة عاطلة من الشعب وهي أكثر الأفراد إثارة للشغب والفوضى والسرقة ، كما أنه يبيث الفرقة بين الأفراد بما يمارسه من تمييز ومحسوبة فيعلم الناس على السلوك المنحرف لإشباع حاجاتهم ، ويخلق ظروفاً تشجع على الإجرام والفساد أو يفشل في تهيئة الظروف التي من شأنها منع الانحراف.

12- **الأمراض النفسية والعقلية:** إن القلق والقنوط والوسوسة كلها أمراض تجعل الفرد عرضة للاضطراب وعدم التوازن في شخصيته، مما تجعله يسلك سلوك الانحراف والفساد.

المطلب الخامس

الفساد في الوطن العربي

لا يختلف أحد على أن المجتمعات كافة في الشرق والغرب تحتوي على قدر معين من الفساد، إذا لا يوجد على وجه البسيطة ذلك " المجتمع الفاضل " الذي يخلو تماماً من الفساد والمفسدين، بل لقد دافع بعض الكتاب ، في بعض الأدبيات، عن فكرة ضرورة وجود قدر محدود من الفساد في المجتمعات لتذليل بعض الصعاب والمعوقات الإدارية حتى تخرج بعض القرارات والمشروعات للنور وإلى حيز التنفيذ دون إبطاء يضر بالإنتاج والاستثمار (وهو ما أسماه البعض "الفساد المنتج") (1)

ولكن القضية التي غدت تهم المجتمع العربي هي ليست بالتحديد وجود قدر ما من الفساد والرشوة في معاملاتنا اليومية، وإنما القضية التي تشغل بال الجميع اليوم هي حجم الفساد واتساع دائرته وتشابك حلقاته وترايط آلياته بدرجة لم يسبق لها مثيل مما يهدد مسيرة مجتمعنا العربي ومستقبله في الصميم، ولعل ما تكشف عنه الصحافة العربية يومياً من "وقائع الفساد"، وما يتداوله الجميع في مجالسهم يدل على مدى تغلغل قيم الفساد وممارساته في مناحي حياتنا الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والإدارية كافة.

إن وصول الظاهرة إلى هذا الحجم وتغلغلها بهذا الشكل المخيف في مناحي حياتنا كافة ليس بالأمر البسيط الذي يمكن أن نهون من شأنه ، وأن نطمئن أنفسنا - كما يقول البعض - بأن الفساد داء عضال تعانیه المجتمعات كلها في كل زمان ومكان ، إن تبسيط الأمور على هذا النحو يذكركنا بحالة الطبيب الذي لا يرى في نمو الخلايا السرطانية التي تفتك بالجسد أكثر من مجرد أورام عادية (حميدة)، وأعراض مؤقتة يسهل علاجها ، وتصيب الجميع دون استثناء ، وبالتالي فهي لا تثير القلق ولا تستلزم عمليات جراحية عاجلة(2).

ولكي نقف على حقيقة معدلات الفساد في البلاد العربية ننقل فيما يلي البيان الحديث الذي أصدرته المنظمة العربية لمكافحة الفساد :

بيان "حول تقرير مؤشر مدركات الفساد الصادر عن منظمة الشفافية الدولية"

أصدرت منظمة الشفافية الدولية تقريرها السنوي للسنة الـ 16 على التوالي حول مؤشر مدركات الفساد للعام 2011م وقد شمل المؤشر هذا العام 183 بلداً من بينها 20 دولة عربية.

وبحسب هذا المؤشر الذي يتراوح ما بين صفر (الفساد الأقوى) و10 تستند منظمة الشفافية غير الحكومية إلى معطيات جمعتها 13 مؤسسة دولية بينها البنك الدولي والمصارف الآسيوية والأفريقية للتنمية أو المنتدى الاقتصادي العالمي، فقد

(1) حسني عايش ، الفساد وعوامله وعلاجه وسبل التصدي له: مجلة دراسات عربية/ العدد (11) (أيلول/ت/1) 1997/ص102 ، ويطلق على

"الفساد المنتج" مصطلح FUET

(2) الفساد وتدابيراته في الوطن العربي: محمود عبد الفضيل (المستقبل العربي العدد 243 ص7).

تقاسمت الصومال وكوريا الشمالية المرتبة 182 الأخيرة في هذا التصنيف وهما بالتالي الدولتان اللتان تعتبران الأكثر فساداً مع علامة 1.0. وفي الجانب الآخر من القائمة تحتل نيوزيلاندا المرتبة الأولى مع حصولها على 9.5 نقاط متقدمة على الدول الإسكندنافية الثلاث، الدنمارك (9.4) وفنلندا (9.4) والسويد (9.3)، إلى جانب سنغافورة (9.2). أما الدول العربية وللأسف فقد احتلت بغالبيتها القسم الأدنى في التصنيف مع علامات تقل عن 4. وقبل الربيع العربي اعتبرت منظمة الشفافية أن " الاستبداد والفساد مترسخان في الحياة اليومية إلى حد أن قوانين مكافحة الفساد القائمة لا تملك أثراً كبيراً.

بهذه المناسبة تود المنظمة العربية لمكافحة الفساد جذب الإنتباه إلى موقع الدول العربية في جدول مؤشر الفساد في هذا التقرير والتي أغلبيتها تقع في مؤخرة الدول التي يعترتها الفساد.

ومع أهمية هذا التقرير في الكشف على مواقع الفساد في دول العالم، إلا أن المنظمة العربية لمكافحة الفساد كانت دائماً متحفظة على اعتماد هذا المؤشر في قياس الفساد وذلك بسبب اعتماده على الإدراك وبالتالي لا يأخذ بالأبعاد الكمية في تحديد وقياس الفساد.

والمنظمة إذ تنبه إلى إن الموقع المتخلف للدول العربية في تراتبية هذا الجدول الذي يبين أن وضع دولة عربية أفضل من اوضاع دول عربية أخرى، ليس بذو فائدة كبرى ، فالأهم من التصنيفات والتراتبية في هذا الامر هو كشف مواقع الفساد في الدول العربية وتحديد القطاعات التي يتعلق فيها الفساد.

كما تؤكد المنظمة بأن الفساد المستشري في الدول العربية لا يقتصر على الفساد المالي أي الفساد الناتج عن الصفقات المالية وعقود التجهيز وما إلى ذلك، إنما يسجل أيضاً الفساد السياسي المستشري في معظم الدول العربية حيث تصعب الرقابة والمساءلة والمحاسبة الفاعلة ، وفقدان الحكم الرشيد والديمقراطية، والتأثير السلبي في ذلك على مسيرة التنمية المستدامة في الدول العربية والتي هي تبقى الوسيلة الأنجع في تحقيق التغيير والإصلاح المنشود.

وما يدعم توجه المنظمة العربية لمكافحة الفساد في هذا الشأن، إن الحراك السياسي والإجتماعي الي تشهده في المنطقة العربية منذ ما يقارب السنة يتوجه نحو تحقيق الإصلاح وإرساء قواعد الحكم الرشيد ومحاربة الفساد والتأسيس لنظم الرقابة والمساءلة والمحاسبة.

ومع ذلك، إنما يبقى لتقرير منظمة الشفافية الدولية أهمية في التنبيه والإشارة إلى موضوع محاربة الفساد وتقويض بنيانه الخطير على المستوى العالمي وبالأخص في الدول العربية⁽¹⁾.

(1) مكتب الإعلام، المنظمة العربية لمكافحة الفساد، بيروت في 12 كانون الأول 2011م)

http://www.arabanticorruption.org/index.php?option=com_content&view=article&id=393%3A-q-----

(q&catid=28%3A2010-02-02-16-59-54&Itemid=120&lang=ar

مؤشر مدركات الفساد⁽¹⁾ لعام 2011م
لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا⁽²⁾

درجة مؤشر مدركات الفساد 2011م	الدولة	التصنيف الإقليمي	تصنيف الدولة
7.2	قطر	1	22
6.8	الإمارات العربية المتحدة	2	28
5.8	الكيان الصهيوني	3	36
5.1	البحرين	4	46
4.8	عمان	5	50
4.6	الكويت	6	54
4.5	الأردن	7	56
4.4	السعودية	8	57
3.8	تونس	9	73
3.3	المغرب	10	80
2.9	الجزائر	11	112
2.9	مصر	11	112
2.7	إيران	13	120
2.6	سوريا	14	91
2.5	لبنان	15	134
2.2	اليمن	16	164
2.0	ليبيا	17	168
1.8	العراق	18	175

(1) ما هو مؤشر مدركات الفساد؟ مؤشر مدركات الفساد لمنظمة الشفافية الدولية يقيم ويرتب الدول طبقاً لدرجة إدراك وجود الفساد بين المسؤولين والسياسيين في الدولة، وهو مؤشر مركب يعتمد على بيانات ذات صلة بالفساد تم جمعها عن طريق استقصاءات متخصصة قامت بها مؤسسات مختلفة ومستقلة وحسنة السمعة. إنه يعكس آراء أصحاب الأعمال والمحللين من جميع أنحاء العالم متضمناً المتخصصين والخبراء من نفس الدولة الجاري تقييمها. ويقوم البروفيسور جون قراف لامسدورف ، من جامعة باساو في ألمانيا وهو باحث ومستشار لمنظمة الشفافية الدولية، على العمل على مؤشر مدركات الفساد بطلب من منظمة الشفافية الدولية.

(2) (<http://www.transparency.org>)

المطلب السادس

الأسباب المباشرة للفساد في مجتمعاتنا المعاصرة

أما الأسباب المباشرة لانتشار الفساد في مجتمعاتنا المعاصرة فيمكننا تلخيصها في النقاط التالية (1) :

- ابتعاد الناس عن دينهم ، والتساهل في الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية.
 - التغيير الاجتماعي: إن التغيير الاجتماعي الذي يشهده العصر الحديث وسرعة إيقاعه شيء لم يعد مجالاً للجدل وقد أثرت الكشوف العلمية والمنجزات التكنولوجية ونمو وسائل الاتصال في الفكر البشري والقدرة الإنتاجية والاقتصادية والسلوك بصفة عامة. وقد ترك كل هذا بصمة واضحة على عقلية الإنسان وهز اهتماماته القديمة وشجعه على الانطلاق بعيداً عن المسلمات الذي كبلته! وسيطرت على فكره أزمنا طويلة وأثرت في مبادئ مستتبّة ومرتبطة بالاعتقاد بما في ذلك النظرة إلى المرأة والنظرة إلى الترفيه و الجنس ، هذا الخضم الذي خاضته البشرية في القرنين الأخيرين كان له ولا شك أثر على السلوك البشري وعلى معنى الانحراف والإثم والجريمة والفساد.
 - المناخ السياسي القائم: ففي ظل وجود سياسات مشوهة وإطار تنظيمي معوق يزداد الفساد، وإن المنصب الإداري يعطي صاحبه درجات متباينة من السيطرة على الأنشطة الحكومية مثل العقود والصفقات الإدارية والحوافز والامتيازات الضريبية، إن مثل هذه الأدوات اللانهائية تغري بالفساد خاصة مع قصور نظام المحاسبة والتدقيق.
 - النظام السياسي الضعيف المتلهل والنظام القضائي الفاسد، وعدم وضع الشخص المناسب في المكان المناسب ..
 - تمتع البعض بحصانات تجعلهم بمنأى عن المحاسبة، واقتصار المحاسبة على صغار الموظفين دون الكبار..
 - وقد يرجع الانحراف الإداري إلى سوء صياغة القوانين واللوائح المنظمة للعمل وذلك نتيجة لغموض مواد القوانين أو تضاربها في بعض الأحيان ، الأمر الذي يعطي الموظف فرصة إلى خرق القانون، أو التهرب من تنفيذ القانون أو الذهاب إلى تفسيره بطريقته الخاصة التي قد تتعارض مع مصالح المواطنين .
 - خرق القوانين .
 - الإدارة البيروقراطية والمركزية وعدم المشاركة في الإدارة ..
 - سوء تطبيق الإجراءات العلمية في اختيار وتعيين الموظفين نتيجة لعدم استخدام اسلوب المقابلات الشخصية والاختبارات اللازمة لاختيار العاملين الذين تتوفر فيهم الكفاءة والصدق والامانة في التعامل والعمل وكذلك اهمال استخدام التقارير السنوية وتقييم الاداء ومعايير الترفيع والترقيةالخ.
 - ضعف العقوبات المقررة على مرتكبي جرائم الفساد مقارنة بما يحصلون عليه من عوائد ومنافع من ارتكاب الفساد.
 - ضعف المجتمع المدني وسيادة السياسات القمعية .
 - غياب الآليات والمؤسسات التي تتعامل مع الفساد .
- وغيرها من الأسباب المباشرة التي ساهمت في انتشار الفساد وتغلغله في جميع مناحي الحياة: مما يستوجب تكاتف الجهود وتعاون مختلف الجهات الرسمية والأهلية لمكافحته قبل أن يقض على ما تبقى من خير هذه الأمة التي أراد الله لها أن تكون خير أمة أخرجت للناس تأمر بالمعروف وتنه عن المنكر ...

(1) د. عطية حسن افندى "الممارسات غير الأخلاقية في الإدارة العامة" بحث مقدم لندوة الفساد والتنمية - كلية الاقتصاد والعلوم السياسية بجامعة

القاهرة، 1999م، ص53.

المطلب السابع مظاهر الفساد في البنية الاجتماعية

الفساد من حيث مظاهره نجده يشتمل على عدة أنواع وأهمها الفساد السياسي والفساد الإداري والمالي والاجتماعي والإعلامي⁽¹⁾.

أولاً- الفساد السياسي: الفساد السياسي بمعناه الواسع هو إساءة استخدام السلطة العامة (الحكومية) من أجل تحقيق أهداف غير مشروعة، وغالباً لتحقيق المصالح الشخصية، وإن معظم أنواع الحكومات والنظم السياسية يمكن أن تتعرض للفساد السياسي، إلا أن النظم التي تسودها الديمقراطية والتي يمكن للشعب أن يتحكم فيها تكون نسبة الفساد فيها أقل ذلك لوجود المحاسبة الإدارية والرقابة عليها وسيادة حكم القانون .

والفساد السياسي له أنواع كثيرة منها المحسوبية والمنسوبية وممارسة النفوذ والوساطة، ومثل هذا الفساد يشجع على النشاطات الإدارية غير المشروعة وفي غياب الديمقراطية يؤدي ذلك إلى إضعاف البنية التحتية للحكومة ويضعف سلطة القانون مما يتمخض عنه قيام دولة أساسها الفساد والعبث بمقررات الوطن والمواطن ..

ثانياً- الفساد الإداري: تعد ظاهرة الفساد الإداري من الظواهر الخطيرة التي تواجه البلدان وعلى الأخص الدول النامية، حيث أخذت تتخر في جسم مجتمعاتها وما أتبعه من شلل في عملية البناء والتنمية الاقتصادية مما يؤدي إلى تدمير الاقتصاد والقدرة المالية والإدارية ومن ثم عجز الدولة على مواجهة التحديات في إعمار وإعادة إعمار البنية التحتية اللازمة لنموها، وتتمثل صور الفساد الإداري في الرشوة والمحاباة والمحسوبية والاحتيال والتزوير وسوء الأخلاق، ويمكننا تلخيص الفساد الإداري في عدة نقاط:

- غياب المخطط الهيكلي العام، وعدم وضوح السياسات العامة للإدارة، مما ينتج إزدواجية وتضارباً بين المسؤوليات يؤديان إلى تكبير الجهاز الإداري.

- تضخم الجهاز الإداري حيث يُلاحظ أن حجم القطاع العام في كثير من الدول العربية يفوق احتياجاته، ومن شأن هذا أن يعقّد من الإجراءات الإدارية، ويضعف التواصل مع المواطنين، بالإضافة إلى كونه هدراً لموارد الدولة.

- عدم المساواة وتكافؤ الفرص الناتج عن المحسوبية والوساطة.

- عدم وجود الشفافية والمساءلة.

- عدم وضع المواطن في صلب اهتمام الإدارة.

- ضعف التدريب الإداري وعدم انتظامه.

ثالثاً- الفساد الاقتصادي: من الخصوصيات اللافتة للنظر في اقتصاد المنطقة العربية اعتماده الزائد نسبياً على الدخل الريعي. وتتألف العناصر الرئيسية لهذا الدخل من الإيرادات النفطية والتحويلات الرسمية الخارجية والفوائض المالية في مؤسسات القطاع وأخيراً الربح المستد من تشوهات السياسات الاقتصادية كاحتكارات الدولة وبعض أشكال الحماية التي تدرّ منافع استثنائية لحزينة الدول أو لمؤسسات القطاع العام. ومن الآثار السلبية للفساد في معدلات النمو الاقتصادي، أنه:

- يسهم في تدني كفاءة الاستثمار العام وإضعاف مستوى الجودة في البنية التحتية العامة: وذلك بسبب الرشاوي والوساطات والمحسوبية ..

- انخفاض حجم ونوعية موارد الاستثمار الأجنبي..

- ارتفاع مستويات الإنفاق العسكري: يوجد علاقة ثابتة بين مؤشرات الفساد وارتفاع مستوى الإنفاق العسكري لأنه يصعب على هيئات الرقابة أو المجالس التشريعية الحكم على مصداقيتها.

(1) الفساد في عالمنا العربي الإسلامي: إعداد مؤسسة الرواد (http://www.almaqreze.net/munawaat/artcl076_1.html)

- تردي توزيع الثروة والدخل: وذلك من خلال استغلال أصحاب النفوذ لمواقعهم المميزة في المجتمع وفي النظام السياسي، مما يتيح لهم الاستئثار بالجانب الأكبر من المنافع الاقتصادية
 - التحالف بين قيادات الجهاز المصرفي والمتشغلين بالتجارة الخارجية: في القطاع الخاص مع كبار تجار العملات الأجنبية فيما يسمى خطأ بالسوق السوداء.
 - التحالف بين قيادات القطاع العام والشركات الدولية..
 - التحالف بين قيادات الشركات الصناعية المملوكة للقطاع العام ورجال الأعمال في القطاع الخاص..
 - اشتغال أبناء كبار المسؤولين في القطاع الخاص: اعتماداً على نفوذ آبائهم في أجهزة الدولة.
 - اشتراط دفع الشركات الأجنبية رشاي إلى كبار المسؤولين: تُودع في بنوك أجنبية إما لمجرد السماح لها بمزاولة نشاطها، أو للتغاضي عن اشتراطات صحية وبيئية أساسية.
 - قيام أجهزة الدولة ببيع بعض الشركات الكبرى المملوكة لها: بأسعار زهيدة لصالح بعض أعضاء الأسر الحاكمة.
- رابعا - الفساد الاجتماعي:** تساهم الشرائح المنهكة بممارسة الفساد، وإن بتفاوت تبعاً لحجم الاقتطاعات التي تستولي عليها، في إعادة تشكيل المشهد الاجتماعي ككل في المجتمعات العربية المختلفة، وذلك بطرق مختلفة ومتناقضة أحياناً من خلال -تعظيم الطلب الاستهلاكي الترفي والتظاهري البذخي، بحيث تشكل نموذجاً للاحتذاء مسلياً وقيماً. ولا سيما من خلال الصورة التي ترسمها عن نفسها، أي صورة النجاح الاجتماعي بدون كلفة فعلية. وهي بذلك تدفع بالعديد إلى محاولة سلوك الطريق الذي عبده. وبهذا المعنى ندرك كيف ترسم عملية تنقيه العمل المنتج، جزئياً، في أفق هذا التحول المسلكي. القيمي الذي تنتجه ممارسة الفساد.
- التأكيد من خلال استدامة مظهر النجاح الاجتماعي والمالي الذي تولده ممارسة الفساد، أن لا محاسبة فعلية على الأفعال الناشئة عن استخدام الموقع المشغول في المسؤولية العامة أو في الوظيفة العمومية لمنافع الثراء الشخصي. ويعني ذلك أن الهوية بين أكثرية الناس والدولة، مرتع الفساد المميز بدون محاسبة، تتعمق ويتعمق معها الاغتراب بين عالم أكثرية فقيرة أو بائسة لا تجد لها سنداً في تنظيم الفساد الشبكي وعائذاته، ودولة تملك ناباً للقمع وناباً لحماية الفساد والفاستدين.
- السماح بمراكمة الثراء غير المشروع على نطاق موسع نسبياً ببناء مكانة اجتماعية مصطنعة تقرض اعتماد ممارسات اجتماعية محددة.
- ولقد أدى استدامة النجاح الناتج عن ممارسة الفساد وعدم مكافحته، وانتشار مظاهره الاستهلاكية البذخية، إلى نتيجة مرجحة تتمثل في تحول ممارسة الفساد مكوناً مقبولاً، وبالتالي مستخدلاً في ثقافة الأعمال كما في الوظيفة العامة. ويعني ذلك أن ممارسة الفساد في مناخ كهذا، يبطل النظر إليها باعتبارها خرقاً للقانون والحقوق العمومية.
- وممارسة الفساد ونتائجه الاجتماعية المالية، تسهم في تسريع عملية الانتقال من قيم الجماعة المتماسكة إلى قيم الأفراد الباحثين عن نجاح فردي (وإن استظلوا خيمة الجماعة) وبهذا نرى كيف تتم إعادة تشكيل الحقل الاجتماعي وقيمتها انطلاقاً من هيمنة الحقل الاجتماعي المسيطر مما يعني أن قيمة الثراء، وبالأخص السريع وغير المشروع، تصبح أولوية سلم القيم حتى عند شرائح اجتماعية كانت حتى أمد قريب تضع الشرف والنزاهة في المقدمة.
- خامسا - الفساد الإعلامي:** أدى التحالف بين المال والإعلام إلى إعادة تدوير الإنتاج الكمي والنوعي لوسائل التأثير في السياسة، وإلى إنشاء امبراطوريات إعلامية ثقافية معبرة عن مصالح سياسية وأدت سيطرة المال على قطاع الإنتاج الثقافي إلى سيادة قوانين وشروط متطلبات الترويج السلعي الرأسمالي، وجعلت من بعض المثقفين والفنانين أدوات مؤجرة في سوق الثقافة، فانتشرت الوكالات التجارية لتسويق الإنتاج، وأدخلت إلى السوق قيماً ومعايير جديدة كان من نتائجها تزييف الإنتاج الثقافي ونسف وتعطيل روح الإبداع والتجديد، وخضوع المثقفين تحت ضغط العوز المادي إلى إنتاج ثقافي هزيل وسطي، إنتاج فاسد أهدر الثقافة كقيمة إنسانية وحولها إلى سلعة رخصية.. وأصبحت المؤسسات الإعلامية في العالم العربي الإسلامي تقوم ب:-
- تنزيه الحاكم وتبرئته من المعاصي التي أصبحت عنوان الصفحة الأولى في كل رسالة إعلامية.

-تضليل المواطن العربي وإشغاله، والتغطية على فساد أكبر، فساد الحاكمين سياسياً واقتصادياً، وعمليات إفساد المجتمع والحاضر والمستقبل معاً عن طريق قنوات الفيديو كليب واللغو غير البريء.. إلخ (1).

المطلب الثامن

الآثار السلبية المترتبة على انتشار الفساد في المجتمعات

إن دراسة النتائج السلبية للفساد، تعطي الباحث الفرصة لبيان مدى خطورة ظاهرة الفساد التي إذا ما ازدادت في بلدان أو استشرت في أخرى أقلت بثقلها على تطور تلك البلدان، فالفساد يشكل أخطر معاكس لعملية التنمية حيث يؤدي إلى استفاد الموارد، واختلالات في البنى الأساسية التي تركز عليها عملية التنمية.

كذلك فإنه يؤدي أيضاً إلى تهديد سيادة البلدان، ومعاناتها من مديونيات كبيرة لعدم قدرة البلدان على تحقيق النواتج الكافية لسد تلك الديون وتحقيق مستوى نمو مقبول بوجوده، كما أن الفساد يخرق النظام العام ويضرب المرتكزات الأساسية التي يرتكز عليها ذلك النظام، وباستشرائه يهدم عوامل الكفاية ويمكن غير المستحق من أخذ حق من يستحق، وبذلك تضعف كفاية الأداء ويسود جيل من أنصاف المتعلمين في المرافق المهمة يعمل أداة كسحٍ لذوي الكفايات مما يشكل عامل طرد لهم (2).

إن خطورة الفساد لا تتوقف عند أشكال الرشوة والسرقة وأدوار النهابين الكبار والصغار والعوائل التي تعيش على امتصاص اقتصاديات الدول الفقيرة وسرقة عوائدها، بل تمتد إلى إفساد العقول، وخراب القيم، وهدم الأخلاق والمثل، وتحويل مبادئ العلم والمنافسة والإبداع إلى صفقات وخداع وابتزاز وإلى أشكال مختلفة من الاحتيال والنهب والنفاق.

وتحول الفساد إلى نهج في الحياة، يلزم الأنظمة الفاسدة، ويعيش في ثنايا البيروقراطية والمحسوبة والانتهازية، ويؤسس لتنمية شكلية فورية تُحسب تفاصيلها لأغراض تحقيق المنافع لهذه الفئة أو الجماعة أو تلك ويهدف ذلك، ليس إلى تأسيس منهج فاسد فحسب، بل وإلى ضمان استمراره أيضاً. فالفساد يحمي الفاسد، والفساد يفرخ الفساد، وتُلغى في مسار ذلك مؤسسات الرقابة والمتابعة والتدقيق، ويكتم الإعلام، وتُعزَل وسائل الرقابة الشعبية والمنظمات والأحزاب والبرلمانات عن ممارسة دورها في التصدي والمقاومة، حتى أضحي الفساد جزءاً من لُحمة الدولة ومؤسساتها، واستند الفساد إلى فلسفة تُبَرِّره، وقوة تحميه، وأدوات تُثَمِّيه وتعظم موارده

إن استفحال الفساد والإفساد في العالم يؤدي إلى مساوئ وآثار سلبية كبيرة ومتنوعة. وسأكتفي بتعدادها في النقاط التالية وإلا فإن شرحها يطول البحث كثيراً:

- 1- آثار دينية: فإن الفساد سبب في نزول العذاب وحلول النقم من الله تعالى، ويوهن من عقيدة الفرد ويهدد أخلاقياته فتنتهي به إلى المهالك، وإن الاستمرار في الفساد يُمكن أعداء الإسلام من البلاد الإسلامية وينفذ مكائدهم وأغراضهم...
- 2- آثار اجتماعية: يزرع الفساد بذور التفرقة والعداوة والبغضاء بين الناس ويحطم كيان الأسر، وتتفاقم المشكلات الأسرية، وفيه إهدار لكرامة وعرض الفرد، ويهدد النوع البشري كما هو حاصل في انتشار الزنا، وينهار التماسك الاجتماعي وتتخط الأخلاق به، وينتشر الابتزاز والقتل ويتزعزع الأمن الاجتماعي داخل المجتمع...
- 3- آثار نفسية وصحية: إن المُفسد فاقد للأمن النفسي والاستقرار العقلي حيث يسيطر عليه القلق والاضطراب، حيث يضعف ثقة المواطن بفعالية القانون والنظام العام، مما ينشأ عنه القلق والخوف، وتشكيل منظومة قيمية أساسها الممارسات السلبية والمنافع الفردية ..

(1) الفساد في عالَمنا العربي والإسلامي : مؤسسة الرواد ص 28.

(2) الفساد والإصلاح : عماد صلاح الشيخ داود، دراسة من منشورات اتحاد الكتاب العرب ، دمشق 2003م .

4- الآثار الاقتصادية: يترتب على الفساد مضر كثيرة: فإنه يؤدي إلى إهدار المال العام، ويعود على الدولة بالخسارة المالية ، ويقف دون التقدم الاقتصادي والرقي الحضاري للمجتمع ، وفيه تحطيم لنشاط الأفراد المالي والاقتصادي ، ويفسد الذم ويشجع على خيانة الأمانة ، ويجلب الفقر والتخلف للبلاد والعباد ، ويرفع تكلفة المعاملات بسبب الرشاوي والاحتكار... ويشوه الهياكل والبنى الاقتصادية إذ يحفز على قيام مشاريع خدمية ذات ربح ووفير وسريع على حساب المشاريع الإنتاجية التي تشكل أساس التنمية المستقلة، وأضرار اقتصادية أخرى كثيرة.

5- الآثار السياسية: الفساد عدو التنمية، فهو من أسباب فشل خطة التنمية في الدول النامية، وهو مشجع على كل مظاهر الفوضى والخروج على النظام العام، ويؤدي إلى عدم احترام القانون، فيهز أمن الدولة واستقرارها، وإن دول وحكومات كثيرة سقطت وتسقط بسبب الفساد كما حدث في إيطاليا واليابان واندونيسيا والفلبين وأغلب الدول الإفريقية، وهو يستخدم كوسيلة لشراء الولاء السياسي للنظام الذي تتقاطع مصالحه مع مصالح مرتكبي الفساد وأنصارهم الذين يتحولون إلى شركاء فعليين للنظام ..

إن الفساد لا تنحصر آثاره عند نقطة واحدة من النقاط التي ذكرناها آنفاً، بل إن له آثاره الانتشارية ومضاعفاته التي تؤثر في نسيج المجتمع وسلوكيات الأفراد وقيمهم وطريقة أداء الاقتصاد والنظام العام للدولة...

فكما أن الزيادة الأولية في حجم الاستثمار تنتج منها سلسلة من الزيادات المتلاحقة في الدخل القومي حيث نجد أن كل موجة من موجات الإنفاق تولد مزيداً من الإنفاق في سلسلة لا نهائية من الزيادات، يضعف حجمها تدريجياً حتى ينتهي الأثر تماماً عند نهاية السلسلة ، فالعبارة ليست إذاً بـ "الزيادة الأولية" التي تطرأ على الدخل القومي ، بل العبارة هي بالسلسلة الطويلة من الإنفاقات المتتالية المترتبة على "الزيادة الأولية" في حجم الاستثمار.

وعلى المنوال نفسه ، نجد أن "مضاعف الفساد" يشير إلى مقدار الزيادة "النهائية" في دخول الأفراد الناتجة من "زيادة أولية" معينة في حجم العمولات والرشى ومدفوعات السمسرة ، فإذا كان الحجم الأولي للعمولات والرشاوي والسمسرة في فترة زمنية ما هو 15 مليون وحدة نقدية ، فإن هذا الحجم له "آثار تساقط" من خلال دورة اقتسام "مدفوعات الفساد" من العمولات والرشاوي بين كبار المستفيدين والمنتفعين من ناحية ، وبين المحيطين بهم ، عند المستوى الوسيط والأدنى من ناحية أخرى ، بحيث يصلهم بعض "الغنائم" أو قل بعض "الفتات"!

إذا افترضنا - على سبيل المثال والتبسيط الشديد - أن هناك نسبة ثابتة يجري دفعها بواسطة كبار المستفيدين من قيمة العمولة أو الرشوة "الأصلية" للمستوى الأدنى مباشرة ، وهلم جرأً لبقية درجات السلم الوظيفي (أو الرئاسي) ، فسوف ينتج من ذلك أن زيادة دخول الأفراد الناجمة عن "مدفوعات" الفساد تتساقط تبعاً من أعلى إلى أسفل السلم بكميات متناقصة، حتى يصل فتات الموائد إلى أدنى حلقات السلسلة.

إلا أن مشكلة الفساد في المجتمع العربي ليست في النهاية مجرد مسألة حسابية تقاس بالأرقام.. فالمسألة أخطر وأكبر من كمية الأموال المدفوعة في شكل رشاوي وعمولات سمسرة ، إذ أن أخطر ما ينتج عن ممارسات الفساد والإفساد هو ذلك الخلل الكبير الذي يصيب أخلاقيات العمل وقيم المجتمع ، وكذلك سيادة حالة ذهنية لدى الأفراد والجماعات تبرر الفساد وتجده له من الذرائع ما يبرر استمراره واتساع نطاق مفعوله في الحياة اليومية ، إذ نجد أن "الرشوة" و"العمولة" و"السمسرة" أخذت تشكل تدريجياً مقومات نظام الحوافز الجديد الذي لا يجاريه نظام آخر.

وتدريجياً تصبح "الدخول الخفية" الناجمة عن الإفساد والفساد ، هي الدخول الأساسية التي تفوق أحياناً في قيمتها "الدخول الاسمية" الناتجة من العمل ، مما يجعل الفرد يفقد الثقة في أهمية العمل الأصلي وقيمه، وبالتالي يتقبل نفسياً فكرة التفريط التدريجي في معايير أداء الواجب الوظيفي والمهني والرقابي فيتم تعليب العمارات بلا تراخيص ولا ضابط ، ويتم تسليم المباني والإنشاءات دون أن تكون مطابقة للمواصفات ، ويتم غش المواد الغذائية الأساسية ، وتهريب السلع التموينية للتجار بها في السوق الحرة ، ويتم التهرب من الضرائب ، والتعدي على أراضي الدولة بالاغتصاب والإشغال.

وفي غمار هذا كله يفقد القانون هيئته في المجتمع لأن المفسدين يملكون تعطيل القانون وقتل القرارات التنظيمية في المهدي، وإذا ما تأكد للمواطن العادي، المرة تلو المرة، أن القانون في سبات عميق، وأن الجزاءات واللوائح لا تطبق ضد المخالفات الصريحة والصارخة لأمن المجتمع الاقتصادي والاجتماعي، فلا بد للمواطن العادي من أن يفقد ثقته في هيئة القانون وسلطانه في المجتمع، وتصبح مخالفة القانون هي الأصل واحترام القانون هو الاستثناء⁽¹⁾.

المطلب التاسع

موقف الشريعة الإسلامية من الفساد والمفسدين:

لقد جاءت الشريعة الإسلامية بتشريعاتها الشاملة تكافح الفساد والانحراف في المجتمع قبل وقوعه وبعده. وأحكام الشريعة الإسلامية بمجملها جاءت لتحقيق مصالح الناس الدينية والدنيوية: ومن أهم هذه المصالح حفظ الضروريات الخمس وهي الأمور التي لا تستقيم الحياة إذا فقد شيء منها حيث يؤدي فقدانها إلى فساد الحياة وهي: الدين، النفس، العرض - أو النسل -، العقل، المال. فاهتم الإسلام بحماية هذه الضروريات من كل اعتداء فحفظ الدين من التهاون والتشكيك فيه، وحفظ النفس من الاعتداء عليها بالقتل أو القطع، وكذا العقل حتى لا يكون صاحبه عالة على المجتمع، أما النوع الإنساني فقد حفظه من الفناء والتبدل، وصان المال من السرقة والغصب والاحتيال...⁽²⁾

هذا ولقد رأينا عند ذكرنا لورود كلمة الفساد في القرآن الكريم كيف أن الله سبحانه وتعالى أعلن الحرب على الفساد والمفسدين: ونهى وحرم وشدد في المنع من الفساد والإفساد في الأرض فقال سبحانه: ﴿ ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها ﴾ [الأعراف: 56]، وقال عز وجل: ﴿ ولا تعثوا في الأرض مفسدين ﴾ [البقرة: 60]، وقال تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ﴾ [النساء: 29]، وقال: ﴿ والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا ﴾ [المائدة: 38].

وروى جابر أن رسول الله ﷺ قال في خطبته يوم النحر: " إن دماءكم وأموالكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا " ⁽³⁾، وعن سعيد بن زيد قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: " من أخذ شبراً من الأرض ظلماً طوقه من سبع أرضين " ⁽⁴⁾.

وأجمعت الأمة على تحريم الفساد بأشكاله وأنواعه صغر أم كبير، صدر من فقير أو غني، صغير أم أمير، حاكم أم محكوم.

المطلب العاشر

الأحكام المترتبة على الإفساد في الشريعة الإسلامية

ورببت الشريعة الإسلامية على الفساد والإفساد في الأرض آثاراً وأحكاماً أوجزها في النقاط التالية:

1- الإثم: الإثم عقوبة أخروية يجازى بها من ارتكب معصية من المعاصي ولم يتب منها قبل وفاته قال تعالى: ﴿ والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاماً، يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهاناً، إلا من تاب وآمن وعمل عملاً صالحاً فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفوراً رحيماً، ومن تاب وعمل صالحاً فإنه يتوب إلى الله متاباً ﴾ [الفرقان: 68-71].

(1) الفساد وتدايعاته في الوطن العربي: محمود عبد الفضيل (مجلة المستقبل العربي العدد 243 مايو 1999 ص 7).

(2) منهج القرآن في حماية المجتمع من الجريمة: روضة محمد بن ياسين 134/1.

(3) أخرجه مسلم في الحج باب حجة النبي ﷺ (1218) 889/2.

(4) أخرجه البخاري في بدء الخلق باب ما جاء في سبع أرضين (3026) 1168/3، ومسلم في المساقاة باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرهما (1610) 1230/3.

2- **العقوبة** : فمن ارتكب مفسدة في الأرض بقتل أو سرقة أو اعتداء على الآخرين عمداً يجب معاقبته، يقول تعالى: ﴿ إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ﴾ [المائدة: 33].

- وإذا اعتدى شخص على آخر وأفسد يده بالقطع، فإن أثر هذا الإفساد العقوبة على الجاني في بدنه بالقصاص، أو في مال دية ذلك العضو⁽¹⁾ قال تعالى: ﴿ وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاص ﴾ [المائدة: 45].

أما لو كان الإفساد خطأ أو شبه عمد فإن أثر هذا الإفساد والعقوبة على الجاني في ماله بالدية فقط : قال تعالى: ﴿ وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأً ومن قتل مؤمناً خطأً فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله إلا أن يصدقوا ﴾ [النساء: 92].

- عرض المؤمن له حرمة وكرامته يحرم النيل من هذا بأي طريقة كانت بدون حق ، قال الرسول p: " كل المسلم عل المسلم حرام دمه وماله وعرضه إلا بحقها " ⁽²⁾.

وعلى ذلك من قذف مسلماً في عرضه فاتهمه بارتكاب جريمة الزنا، ولم يثبت عليه ذلك بالبينة، فقد أفسد حرمة ومكانته في مجتمعه، وحط من قيمته، ونال من شرفه، لذا جاءت تعاليم الإسلام بمعاينة ذلك الشخص الذي رمى أخاه المسلم بالعقوبة الجسدية بالجلد ثمانين جلدة، والعقوبة الاجتماعية بعدم قبول شهادته إلا أن يتوب من ذلك الذنب وتظهر عليه علامات ذلك ، قال تعالى: ﴿ والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً وأولئك هم الفاسقون، إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم ﴾ [النور: 4-5].

- طاعة ولي الأمر واجبة، والخروج على ذلك حرام، لقوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ [النساء: 59]. لذا من خرج على هذه الطاعة لتفريق صف المسلمين وإفساد اجتماعه على ولي أمرهم فإنه يعاقب على ذلك فرداً أو جماعة وذلك بقتله ، قال المصطفى p: " ومن بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر " ⁽³⁾ قال تعالى في البغاة: ﴿ فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله ﴾ [الحجرات: 9].

3- **الضمان** : وأحياناً وفي بعض أنواع الإفساد فإنه يجب على المفسد ضمان ما أفسده فلقد أجمعت الأمة على ضمان ما أتلّف من الأموال سواء كان الإلتلاف بطريق العمد أو الخطأ⁽⁴⁾. ومن الأدلة العامة في وجوب الضمان: قوله p: " على اليد ما أخذت حتى تؤديه " ⁽⁵⁾.

واتفق العلماء على أن الأجير إذا تعدى وهلك ما بيده فإنه ضامن ، وكذلك اتفقوا على أن الأجير الخاص لا ضمان عليه إن لم يتعد⁽⁶⁾.

(1) المغني: لابن قدامة 416/9.

(2) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة باب تحريم ظلم المسلم (2564) 1986/4.

(3) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء (1824) 1472/3.

(4) انظر بداية المجتهد 147/2، المحلى لابن حزم 173/9.

(5) أخرجه الترمذي في البيوع باب ما جاء في العارية (1266) وقال حسن صحيح 566/3، وأبو داود في البيوع باب تضمين العارية (3561)

296/3، وابن ماجه في الصدقات باب العارية (2400) 802/2، والحاكم في المستدرک وقال صحيح الإسناد على شرط البخاري (2302)

55/2.

(6) شرح فتح القدير 129/9، بداية المجتهد 175/2، روضة الطالبين 228/5، المغني 106/6.

المبحث الثاني منهج الإسلام في محاربة الفساد

لم تعد ظاهرة الفساد اليوم مجرد مشكلة داخلية تتعلق بالدولة الوطنية بل أصبحت ظاهرة معولمة، بل إن أشكال وأنماط الفساد أصبحت معقدة لدرجة يصعب التعرف عليها أحياناً.

ولنتأمل سقوط الحكومات المتعاقبة في إيطاليا واليابان واندونيسيا والفلبين وأغلب الدول الأفريقية وأخيراً الدول العربية كيف انهارت بسبب الفساد

لنتأكد لنا شراسة الظاهرة حيث كان الفساد هو الاتهام الأول الموجه لكل نظام وإدارة سابقة ، وقد أصبحت عولمة التجارة شعار الحرب الاقتصادية التي شجعت دفع الرشاوي لمديري الشركات ، والصفوة السياسية والمسؤولين الحكوميين ومن هنا لم تعد عملية الفساد تتم في اتجاه واحد من الشمال إلى الجنوب ، بل تمر عبر معاملات معقدة غير مشروعة قد تشجعها هيئات دولية ومحلية عديدة.

وتواجه ظاهرة الفساد الحالية في ظل العولمة بمقاومة شديدة من الرأي العام، والضغط الدولي، والإصلاح الحكومي، لقد تطورت شوكة الفساد بحيث تحالف مع وكالات الجريمة المنظمة وهو ما يهدد الأمن القومي، والتنمية في العالم بأسره.

إن وتيرة الفساد تتزايد في ظل تحولات الثورة التقنية ومناخ العولمة ، والذي يسبب قلاقل اجتماعية واسعة ، وخاصة مع سقوط حواجز الحماية التجارية أمام تدفق رؤوس الأموال والسلع ، وهو ما يؤدي إلى ارتفاع مؤشرات البطالة والاستغناء عن العمال وبالتالي فجوة الدخول الواسعة في المجتمعات المختلفة⁽¹⁾.

ولقد كان منهج الإسلام واضحاً في محاربة الفساد مهما كان صغيراً: وهذب الإسلام أتباعه ، وردع جرائم الفساد وأسبابها بما فرض من تعاليم شرعية ونظم أخلاقية تحمي المجتمع وتصونه من أسباب الفساد والانحراف.

والإسلام يدعو إلى إقامة الخير، ونبذ الشر والقضاء على المنكرات، وشرع العقوبات المغلظة التي تمنع الفساد وتسد الطريق الذي يمكن أن يصل منه المفسدون إلى الإفساد في الأرض ، ولم يتهاون في أمر الجرائم الكبرى التي يقع فيه الاعتداء على النظام العام داخل الدولة فالسارق الذي يعتدي على أموال الغير وممتلكاته تقطع يده، وقاطع الطريق الذي يسلب الناس أموالهم، ويفسد على المسافرين أمنهم واطمئنانهم وينشر الفساد في الأرض يعاقب بشتى أنواع العقوبات تغليظاً بقطع يده ورجله من خلاف أو قتله أو صلبه: فهذه على سبيل المثال عقوبات شديدة يراد منها استئصال أسباب الفساد من جذوره، ونحن سنفصل الحديث فيما يلي عن أهم الخطوات التي شرعها الدين الإسلامي لمكافحة والقضاء على الفساد أيّاً كان نوعه و مصدره...

المطلب الأول

تطبيق الشريعة الإسلامية وسيادة القانون الإسلامي

إن من الأمور الأساسية في الإسلام أن تطبق شرائع الله ، فحيث طبقت أحكام الإسلام كان في ذلك مصلحة للعباد والبلاد، وحيث ترك ذلك كان في ذلك فساد للبلاد والعباد.

وإن من رحمة الله عز وجل ولطفه بعباده أنه خلقهم مفطورين على الحنيفية السمحة، مفطورين على التوجه إلى الصلاح لا إلى الانتقال إلى أسباب الفساد فهو القائل : ﴿ فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ﴾ [الروم: 30]، وإنما المراد بالفطرة: فطرة التوجه إلى الصلاح، والابتعاد عن الفساد وأسباب الفساد، وهو القائل في الحديث القدسي: "

(1) عولمة الفساد رؤية غربية: د. محسن خضر (جريدة الوطن 2001/6/8 م).

إني خلقت عبادي حنفاء كلهم؟" (1). ثم إن من مظاهر لطف الله عز وجل وفضله ورحمته أيضاً على عباده: أنه سخر لهم الأرض وما في داخلها من دخر وما فوقها من خير، وسخر لهم البحر واليابسة، منظمة، صالحة، بعيدة عن أسباب الفساد، قدّرت فيها أقواتها، وليس بين الإنسان وبينها إلا أن يستفيد منها، وأن يسخرها لمصالحه، وأن يبتعد عن أسباب الفساد فيها، هذه من أجلّ مظاهر لطف الله سبحانه وتعالى بعباده.

ثم إن الله عز وجل أتمّ فضله وأكمل إحسانه إليهم أن أقام لهم حارساً على هذا الذي أكرمهم الله عز وجل به؛ فأقام لهم حارساً على الفطرة التي فطرهم جميعاً عليها، وعلى الأرض أن لا يلحقها أي فساد بعد أن أصلحها الله سبحانه وتعالى، ماذا كانت هذه الحراسة؟ أو من هو هذا الحارس الذي أكرمنا الله عز وجل به؟ إنه هذا الدين الذي شرفنا الله سبحانه وتعالى به. وما الدين الإسلامي – الذي هو الدين الأوحد الذي خاطب الله عز وجل به عباده جميعاً ما الدين الإسلامي في جملته وتفصيله إلا الحارس الأمين للأرض أن لا يلحقها فساد بعد صلاح، وللإنسان أن لا يتسرب إلى فطرته الإيمانية المتجهة إلى الصلاح أي سبب من أسباب الفساد، هذا هو الدين، ولذلك فإننا عندما نريد أن نتعامل مع هذا الإسلام الذي شرفنا الله عز وجل به، وعندما نريد أن نطبعه نجده يقول: ﴿ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها﴾ [الأعراف: 56]، ينهانا عن أن نفسد هذه الأرض التي سلّمنا الله عز وجل إياها صالحة في ظاهرها وباطنها، التي لا تُقدّم لبيني الإنسان إلا خيراً، لا تفرز لهم من داخلها أو خارجها إلا رزقاً طاهراً مطهراً، جاء الدين ليمنعنا من أن نتلاعب بهذه الأرض ونظامها الذي أقامها الله عز وجل عليه، كي لا يتحول الصلاح إلى فساد(2).

وبناء على دراسات وإحصائيات عديدة أجريت في بعض البلاد التي تطبق نظام العقوبات الإسلامي، وبين دول العالم الأخرى التي تطبق القوانين الوضعية: لوحظ أن المجتمع الذي يطبق الشريعة الإسلامية في كل شؤونها ينعم بالاستقرار السياسي والاقتصادي، ويستتب فيه الأمن، وتسوده السكينة، وتقل فيه الجرائم، وذلك لقوة ردع العقوبات فيه، واعتقاد الإنسان أنه يطبق أوامر الله، أما المجتمع الذي يطبق القوانين الوضعية فتسوده الفوضى والاضطرابات، والمشاجرات، وانتشار الجرائم، وذلك لنفاه العقوبة المقررة على الجرائم فيه، ولشعور الفرد بأنه يخضع لعبودية بشر مثله.

وأما ما سعى إليه العالم اليوم، ويُعلن عنه، من انتصار العلم الحديث في اكتشاف وسائل علاجية علمية للحد والتخفيف من الجرائم، كما حدث في بريطانيا، حيث توصل الأطباء إلى اكتشاف عقار يحد من جرائم الاغتصاب، يحقن به المجرم فيتعطل لديه نشاط الغدد الجنسية، أو عن طريق الوصول إلى أساليب وقائية علمية كتحليل بصمات المجرم، وعينات دمه، وإفرازات عرقه فإننا نقول: إن ذلك لا يضمن الحفاظ على ضرورات الحياة لدى الفرد والجماعة، لأن أسباب الإجرام قائمة وشاخصة في تلك المجتمعات.

وعلى ذلك فتكون الشريعة الإسلامية صالحة للتطبيق في كل بقعة من بقاع الأرض، لأنها تضع حدوداً وأنظمة تناسب كل عصر من العصور، وتضمن كل حق من الحقوق، ولهذا فهي شريعة تتعدم فيها أسباب الإجرام، ويتناقص في ظل تطبيقها انتشار الجرائم(3).

إن المبادرة إلى تطبيق الشريعة الإسلامية والأخذ بأحكامها ومبادئها في كل شأن من شؤون الحياة: يحمي البلاد والعباد، وينشر الأمن والطمأنينة في المجتمع، وبه نقضي على جميع الجرائم الأخلاقية التي تزرع الفساد في المجتمع، ويتحقق العدل في الدولة الإسلامية لجميع ساكنيها من مسلمين وسواهم، وبذلك نكون قد أطعنا الله سبحانه وانقذنا لحكمه وشرعه، وبنينا مجتمعاً إسلامياً متكاملاً معتزلاً بدينه وعقيدته خالياً من الفساد والمفسدين(4).

(1) أخرجه مسلم في صحيحه في صفة النار من حديث عياض (2865) 2197/4، وابن حبان في صحيحه (604) 425/2.

(2) مظاهر الفساد في الأرض وأدويتها: د. محمد سعيد رمضان البوطي (خطبة جمعة 1423/8/19 هـ - 2002/10/25 م، www.bouti.net)

(3) منهج القرآن في حماية المجتمع من الجريمة: روضة محمد بن ياسين 323/2 - 324.

(4) جريمة الرشوة في الشريعة الإسلامية: د. عبدالله الطريقي، ص 197.

المطلب الثاني حسن اختيار العاملين

حسن الاختيار في التعيين، أو ما يمكن أن نطلق عليه معايير التخصيص الأمثل للموارد البشرية، وأن يكون اختيار العاملين في مختلف المؤسسات على أساس القيم الإيمانية والأخلاقية لأن ذلك من موجبات الوقاية من الفساد قبل وقوعه ، فلا بد أن يكون العامل من ذوى الدين والصلاح والعفاف والأمانة والصدق والعدل، وهذا ما يظهر في كثير من الآيات القرآنية التى تناولت العاملين مثل قوله تعالى في قصة يوسف عليه السلام ﴿قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْكُمْ﴾ [يوسف : 55] وقوله تعالى في قصة موسى عليه السلام ﴿يَأْتِبَتْ أَسْتَأْجِرُهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ [التقصص : الآية 26] ويلاحظ في كل آية منها أنه ذكر صفتين إحداهما متعلقة بالكفاءة المطلوبة للعمل، وهى الحفظ في الآية الأولى، والقوة في الآية الثانية، ثم التمسك بالقيم الأخلاقية ومن أهمها الأمانة التى عبر عنها بالحفظ في الآية الأولى، وبأمين في الآية الثانية، وعلى هذا الهدى الربانى سار الرسول p في اختيار العاملين في الدولة الإسلامية الأولى حيث كان يتخير عماله من صالحى أهله⁽¹⁾.

كما أنه صلى الله عليه وسلم صور سوء اختيار العاملين على أنه نهاية الدنيا في قوله: «إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة - قال: كيف إضاعتها يارسول الله - قال: إذا أوسد الأمر إلى غير أهله»⁽²⁾. ولذا فإن إسناد الوظائف لمن ليس هو أهلاً لها محاباة للأبناء والأقارب والمعارف أو نظير رشوة يأخذها المسئول يعد من خيانة الأمانة التى قال فيها الله سبحانه وتعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال : 27] ثم يعقب سبحانه في كلمة بالغة بقوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال : 28] فإن الرجل لربه لولده أو أحد من أهله قد يؤثره في بعض الأعمال محاباة وهو يجد من خير منه لذلك العمل، وبالتالي يكون ولده فتنه له خان به الأمانة. ومع هذا الهدى القرآنى والتوجيه النبوى جاء الفكر والتطبيق الإسلامى حيث تحدد مواصفات العاملين في صفتين جامعيتين هما: الكفاءة في العمل، والأمانة، وفي ذلك يقول الماوردى في الشروط المطلوب توافرها في العاملين بداووين الدولة «والفصل الثانى من يصح أن يتقلد العمالة وهو: من استقل بكفايته، ووثق بأمانته»⁽³⁾ وهو ما يتأكد لدى عالم آخر هو أبو يوسف في تقريره الذى رفعه إلى هارون الرشيد لاصلاح حال الدولة حيث يقول: «ورأيت أن تتخذ قوماً من أهل الصلاح والدين والأمانة توليهم الخراج» ويؤكد على ذلك أيضاً بقوله «فإن لم يكن عدلاً ثقة أميناً فلا يؤتمن على المال»⁽⁴⁾. وإذا كان ما سبق من نصوص يتعلق بكل من صغار وكبار الموظفين والمسئولين، فإنه توجد نصوص أخرى توجه نحو حسن اختيار الولاة من كبار الموظفين ومنها قول الرسول p «من ولى من أمر المسلمين شيئاً فولى عليهم رجلاً وهو يجد فيهم أصلح للمسلمين منه فقد خان الله ورسوله وجماعة المؤمنين»⁽⁵⁾.

ومن السنة هناك الكثير من الأحاديث التى يصعب سردها هنا فهي أكثر من أن تحصى، ولكنى سأكتفي هنا بواقعة صغيرة يمكن من خلالها استنتاج بعض تلك المعايير فعن أبي ذر رضى الله عنه قال : قلت : يا رسول الله ألا تستعملني؟ قال : فضربنى بيده على منكبي ثم قال يا أبا ذر إنك ضعيف وإنها أمانة وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذى عليه فيها⁽⁶⁾. ومن هذا الحديث يتضح أن الرسول صلى الله عليه وسلم قصد بالأمانة المتطلبات الأساسية والحد الأدنى من كفاءة الأداء ، والمهارات الذهنية والعقلية التى تتطلبها الوظيفة التى طلب الصحابي أن تسند إليه. ولما كان الرسول عليه

(1) الإسلام والحضارة العربية، محمد كرد على لجنة التأليف والترجمة والنشر - القاهرة - 1968م ص96-111

(2) صحيح البخارى بشرح السندى - دار الشعب 129/2

(3) الأحكام السلطانية للماوردى - مطبعة مصطفى الحلبي بمصر ص209

(4) الخراج لأبي يوسف - دار المعرفة ص106

(5) المستدرک للحاكم 62/4

(6) صحيح مسلم بشرح النووي. ج 12 ص 209

السلام ببعد نظره وجد أن المهارات والقدرات الذهنية والاستعداد النفسي والعقلي غير متوافرة لدى هذا الصحابي فإنه قال له " إنك أمرؤ ضعيف" بمعنى أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يقصد أن ما لدى هذا الصحابي من مهارات وقدرات أقل نسبياً مما تتطلبه الوظيفة العامة، فكان الرسول عليه الصلاة والسلام - ببعد نظر - يعطي تقديراً خاصاً للموارد النادرة نسبياً، وأنه كان حريصاً على استغلال هذه الموارد أفضل استغلال ممكن. وهذا من شأنه تحقيق المجتمع الإسلامي لأعلى إنتاجية ممكنة.

إن " المجتمع الإسلامي الكفاء، والذي يأخذ بأفعال وأقوال وتصرفات الرسول صلى الله عليه وسلم يتميز بالتخصيص الأمثل للموارد البشرية ويمكن أن نسمي هذا المجتمع بالمجتمع الإسلامي الكفاء". ولما كان المجتمع الإسلامي الكفاء يحقق التخصيص الأمثل للموارد، فإن انحراف المجتمع الإسلامي الفعلي عن المجتمع الإسلامي الكفاء هو الذي يؤدي إلى انخفاض مستوى إنتاجية عناصر الإنتاج عن مستوى الإنتاجية المتحقق في ظل التخصيص الأمثل للموارد للمجتمع الكفاء. وبمقدار انحراف المجتمعات الإسلامية عن المجتمع الإسلامي الكفاء يكون انحراف الناتج القومي المحتمل. وهذا الانحراف ينجم عن التصرفات السلوكية المنحرفة عن السلوك الإسلامي الرشيد، وينجم عن التصرفات السلوكية المنحرفة انتشار المحاباة والمجاملة في إسناد الوظائف وتخصيص الموارد وتوزيع الدخل.

وقد ساد المجتمع الإسلامي الكفاء في عهد الخلفاء الراشدين أيضاً فلم يؤثر عنهم المحاباة والمجاملة، كما لم يؤثر عنهم الإسراف في استخدام موارد المجتمع الإسلامي، بل إن الموارد الاقتصادية المتاحة للمجتمع كانت تخصص في أفضل استخداماتها لصالح المجتمع ككل ولهذا حققت الدولة الإسلامية في عهدها الأولى معدلات مرتفعة للنمو الاقتصادي في المجالات الاقتصادية المختلفة سواء كانت زراعية أو صناعية أو تجارية⁽¹⁾.

المطلب الثالث

غرس الإيمان في النفوس ونشر الأخلاق الإسلامية

علمنا مما سبق أن من أهم أسباب الفساد هو انعدام الوازع الديني أو ضعفه في نفوس المفسدين: لذا نقول بأن أول تدبير لحماية الأفراد من الوقوع في الفساد أو الانحراف يتمثل في غرس الإيمان في النفوس، إن للعقيدة تأثير كبير على حياة الإنسان فهي تؤثر في سلوكه وطباعه وتفكيره، والعقيدة الإسلامية تحقق السعادة البشرية والاستقامة والانضباط، وكل ذلك يكون عن طريق:

- الرقابة الذاتية فالمؤمن مستحضر دوماً لمراقبة الله تعالى الذي ﴿ يعلم السر وأخفى ﴾ [طه: 7].
- وتنمية الدافع إلى العمل الصالح والابتعاد عن الإفساد في الأرض: والمؤمن كلما ازداد معرفة بربه قرب منه وسعى لطاعته ورضاه والعمل الصالح ﴿ والعصر، إن الإنسان لفي خسر، إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات ... ﴾ [سورة العصر].

- إن الإيمان بالله والتوجه له وحده لا شريك له ينفى عن الفرد حالات الاضطراب والتشتت والقلق التي هي من أبرز عوامل الفساد والجرائم.. ﴿ فمن تبع هداي فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون ﴾ [البقرة: 38]، وقال سبحانه: ﴿ أم نجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الأرض أم نجعل المتقين كالفجار ﴾ [ص: 28].

إن الإيمان يكف النفس عن الخروج عن تعاليم الإسلام، وله أثر عظيم في تقويم سلوك الفرد وذلك لأن جميع أقوال المؤمن وأفعاله وتصرفاته تخضع لمرضاة الله تعالى: وعلى هذا فعلى المسلمين أن يدركوا أن أول وسيلة من وسائل حماية مجتمعهم من الانحراف يكمن في ثبات عقيدتهم وتثبيتها من شوائب الشرك والضلال، وأن يعملوا على غرس هذه العقائد في نفوس النشء الجديد...

(1) الفساد الاقتصادي أنواعه. أسبابه. آثاره وعلاجه : بحث د. عبد الله بن حاسن الجابري (جامعة أم القرى / مكة المكرمة) ص 24 .

ولو أننا نحن المسلمين جميعاً آمناً بالله حق الإيمان وأخلصنا له في عبوديتنا وقهرنا أهواءنا وشهواتنا: لما ظهر في مجتمعاتنا الإسلامية الفساد والانحراف الذي أطاح ببعض المجتمعات وأصبحت تعيش في فوضى وهرج ومرج وانتشرت فيها الأمراض والأوبئة وعمّها الفساد والانحراف والانحلال...⁽¹⁾

كما لا بد من نشر الأخلاق الإسلامية وتعميم الالتزام بها وتربية النشء عليها وكما قال شوقي:

إنما الأمم الأخلاق ما بقيت **فإن هم ذهبت أخلاقهم ذهبوا**

والأخلاق هي العاصم للإنسان من جميع التصرفات الشائنة، وهي التي تجعل منه إنساناً خيراً لأهله ووطنه؛ ليكون مفتاحاً لكل خير مغلقاً لكل شر، فهي تهذب النفوس وتطهرها من كل دنس وخبث، وترتقي بالفرد إلى درجة الكمال الإنساني، وترفعه من مقام الخضوع للشهوات إلى مقام العبودية لله تعالى، فتجعل الفرد نافعاً لنفسه وللمجتمع، وتجعل منه - في ذاته - مثلاً صالحاً، فلا يصدر عنه ما يوجب الدم واللوم، ولا يقع منه ما يخل بالمروءة أو يقلل من قيمته، فهو يتحلى بأفضل السجايا ويتخلى عن نقائص الدنيا.

فعلى المؤسسات التعليمية التربوية العمل على نشر الثقافة الإسلامية وخاصة موضوع الأخلاق الإسلامية التي تدفع المرء إلى الالتزام بالعبادة والنزاهة والأمانة... وتبعده عن الغدر والخيانة والاختلاس والسرقة والحقد والحسد والبغضاء... وإن قصرنا في كل ذلك فستكون النتائج وخيمة على أخلاق مجتمعاتنا وتصرفات الأفراد مما يدفعهم إلى الفساد والإفساد في الأرض.

المطلب الرابع

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أهم الوسائل لإصلاح المجتمع وتزكيته وتحقيق أمنه واستقراره، وهو العصمة المانعة الرادعة عن وقوع كثير من المفاسد والجرائم، فهو صمام الأمان للمجتمع، بل سفينة النجاة للأمة، ولا أدل على ذلك من هذا المثل العظيم الذي ضربه الرسول ρ لبيان أثر القيام بهذا الأمر في صيانة المجتمع ونجاته من الهلاك.

فعن النعمان بن بشير τ عن النبي ρ قال: " مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا، فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً " ⁽²⁾.

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبب لنقوية الإيمان لدى الإنسان الذي هو أعظم رادع عن الجريمة وارتكاب المعصية والوقوع في المفاسد. والفواحش إنما تصدر عن أناس ضعف عندهم الوازع الإيماني، بل تلاشى وانحطت أخلاقهم وفشا فيهم الجهل، وقويت لديهم الشهوات والنزوات، يقول الرسول ρ : " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن " ⁽²⁾.

فإذا ما انتشر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بينهم أحيا قلوبهم، وأيقظ ضمائرهم، وهذب أخلاقهم، وقوى الإيمان لديهم، وبالتالي امتنعوا عن ارتكاب الجرائم واقتترف المعاصي.

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يهتم بتربية الأمة على الفضيلة، ويمنع انتشار الرذيلة، وهو بذلك يوجه بحب الفضيلة وكره الرذيلة، فيقف أفراد المجتمع الصالحون كلهم في وجه أي إنسان يريد أن يخرق سفينة المجتمع، وينكرون عليه سوء صنيعه، ويظهر الصلاح، ويكون سمة للمجتمع، ويخنس الخبث وأهله، بل يكون أهل الفساد منبوذين من قبل أفراد

(1) منهج القرآن في حماية المجتمع من الجريمة 40/2 - 42.

(2) أخرجه البخاري في الشركة باب هل يقرع في القسمة (2361) 882/2.

(3) أخرجه البخاري في المظالم باب النهي بغير إذن صاحبه (2343) 875/2، ومسلم في الإيمان باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي (57)

المجتمع ومحتقرين، وفيه إرغام لأهل الفساد والنفاق، وتضييق الخناق عليهم، وقطع لدابرههم. روى أبو بكر الخلال عن سفيان الثوري أنه قال: " إذ أمرت بالمعروف، ونهيت عن المنكر أرغمت أنف المنافق " (1).
والأمر بالمعروف بمثابة الطب الوقائي للمجتمع، يقيه من كل مرض عضال يفت في عضده ، أو يقوض أركانه ، وينمي فيه جوانب الإصلاح وعوامل البناء.

كما أن النهي عن المنكر بمثابة الطب العلاجي لبناء المجتمع إذا ما أصيب في كيانه ، قام بعلاجه وإزالة الأخلاط الخبيثة من جسد الأمة ، حتى تكون صحيحة تنهض برسالتها تجاه البشرية بعد أن تقوم بواجبها تجاه خالقها على أكمل وجه.
يقول تعالى: ﴿ الَّذِينَ إِنْ مَكَتَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَنَهَى اللَّهُ عَاقِبَةَ الْأُمُورِ ﴾ [الحج: 42]. فمن أهم وظائف الحاكم في دولة الإسلام بعد إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي يعصم الله به عن شرور المفاصد وأثارها وينشر الخير العميم في المجتمع.
فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جماع لكل خير فإذا ما قام تحقق كل خير واندفع كل شر، ومن أهم الخيرات التي تحصل تطبيق أوامر الله في حياة الناس الأمن والسلامة من العقوبات الإلهية الدنيوية وذلك بإقامة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وفي حديث عن حذيفة τ عن النبي ρ قال: " والذي نفسي بيده! لتأمرن بالمعروف، ولتنتهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقاباً منه، ثم تدعون فلا يستجاب لكم " (2).
وفي حديث أبو بكر الصديق τ قال: " إني سمعت رسول الله ρ يقول: " إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه " (3).

ففي القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، سلامة من العقوبات الدنيوية الخاصة والعامة، ونجاة للقائمين به من الهلاك العام، ونجاة للمجتمع الذي يظهر فيه الأمر والنهي، ولهذا لما ذكر سبحانه الأمم السابقة المكذبة وما أصابها من العقوبات المهلكة العامة، قال تعالى: ﴿ فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ ﴾ [هود: 116] أي لما هلكوا بالعذاب السابق ذكره والذي يليق بجرمهم، ثم قال تعالى: ﴿ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ ﴾ [هود: 116] أي قليلاً منهم كانوا ينهون عن الفساد فأنجيناهم: ﴿ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أَتَرَفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ ﴾ [هود: 116] فأهلكوا بذلك.
وقال سبحانه: ﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعِزَابِ بئس بما كانوا يفسقون ﴾ [الأعراف: 165]، فلم ينج الله إلا الذين ينهون عن السوء، وأما الذين ظلموا بسكوتهم عن إنكار المنكر، والذين ظلموا بارتكابهم له، أخذهم بالعذاب البئس بسبب فسقهم، ثم يبعثون على نياتهم: ﴿ وَمَا رِيكَ بِظِلَامٍ لِلْعَبِيدِ ﴾ [فصلت: 46]، وقال سبحانه: ﴿ وَمَا كَانَ رِيكَ لِيَهْلِكَ الْقُرَى بِظِلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ ﴾ [هود: 117].

المطلب الخامس:

التدابير الوقائية - الاحترافية :-

إن التشريع الإسلامي أتى بمنهج متكامل لحماية المجتمعات من الفساد حيث أتى بتدابير حاسمة في علاج هذه الظاهرة ويمكننا تقسيمها إلى قسمين:

1- تدابير وقائية: تحقق الوقاية من الفساد وتحذر منه قبل الوقوع في شباكه...

- (1) الإيمان: ابن منده (51) 120/1، اعتقاد أهل السنة: اللالكائي 843/4.
- (2) أخرجه الترمذي في الفتن باب ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (2169) 468/4 وقال هذا حديث حسن، وأحمد في مسنده (23349) 388/5.
- (3) أخرجه الترمذي في الفتن باب ما جاء في نزول العذاب (2168) 467/4، أبو داود في الملاحم باب الأمر والنهي (4338) 122/4، وابن حبان في صحيحه (304) 539/1.

2- تدابير علاجية: تحقق الردع والزجر عن الفساد بعد أن يقع...

ومعروف أن من أهم مصادر التشريع الإسلامي سد الذرائع: ومعناه: وجوب سد ومنع كل وسيلة تُفضي إلى الفساد حسماً لمادة وسائل الفساد⁽¹⁾ ومنعاً من انتشار المحظورات في المجتمع..
فلقد نهى النبي ﷺ عن الاحتكار⁽²⁾ سداً لذريعة التضييق على الناس، ونهت الشريعة الإسلامية الدائن عن قبول الهدايا من مدينه سداً لذريعة الربا⁽³⁾.

وقال ﷺ في حديث النعمان بن بشير τ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: " الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتهيات لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات كراع يرعى حول الحمى يوشك أن يواقعه، ... " ⁽⁴⁾.

ونوصي بتنظيم حملات توعية شاملة لكي تطال جميع أفراد المجتمع وسائر فئاته على أن يشترك فيها أكثر من فريق عمل بشكل متناسق ومتكامل من خلال خطة وقائية مرسومة ومدروسة على مستويات مختلفة:

- 1- مستوى الأسرة.
- 2- مستوى المدرسة.
- 3- مستوى المحيط المهني والوظيفي.
- 4- المحيط الاجتماعي ككل.
- 5- المساجد ووسائل الإعلام المختلفة ، يوكل إليها بيان خطورة الفساد على المجتمع، وضرورة مشاركة الجميع في مكافحته ومحاربه.

المطلب السادس

العدل والمساواة بين الناس

من أهم ما يميز النظم الإسلامية قيامها على العدل والمساواة بين الناس جميعاً مما يقوي الروابط بينهم، ويقضي على الظلم الذي هو أحد أهم الأسباب التي تلجئ المجرمين إلى الإفساد في الأرض. قال تعالى: ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها، وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل .. ﴾ [النساء: 58].

لقد وضع الإسلام الأسس المبدئية للمساواة بين البشر، انطلاقاً من تقرير وحدة الأصل الإنساني، فحقق بذلك أول مساواة في التاريخ البشري تتكافأ فيها الحقوق والواجبات، وينتقي معها التفاضل والتمايز بين الناس ، قال تعالى: ﴿ يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا، إن أكرمكم عند الله أتقاكم ﴾ [الحجرات: 13].

والعدل الاجتماعي أصل أصيل في الشريعة الإسلامية وهو من المقاصد العليا للشريعة، فالعدل هو أساس الملك وهو أيضاً أساس الدولة الإسلامية، والعدل الاجتماعي يرتبط في المنظور الإسلامي بالعدل القانوني وبالعدل السياسي ارتباطاً متيناً، فلا أمن ولا استقرار ولا طمأنينة في كنف نظام سياسي لا تتوافر له القواعد السليمة والشروط الجوهرية.

وواجب الدولة الإسلامية أن تعمل على أن تحفظ لكل فرد يعيش في كنفها مسلماً كان أو غير مسلم: حق الحياة، وحق التملك وحق الكفاية من العيش وحق الأمن على الدين والنفس والعرض والمال والنسل والعدل والمساواة والأمن الاجتماعي.

(1) شرح الكوكب المنير : لابن النجار 4/434 ، شرح تنقيح الفصول : القرافي ص 352 .

(2) في حديث " من احتكر فهو خاطئ " أخرجه مسلم في المساقاة باب تحريم الاحتكار في الأوقات (1605) 1227/3.

(3) انظر حاشية ابن عابدين 5/166، منار السبيل 1/329.

(4) أخرجه البخاري في الإيمان باب فضل من استبرأ لدينه (52) 28/1، ومسلم في المساقاة: باب أخذ الحلال وترك الشبهات (1599) 1219/3.

وبذلك يتحقق للمجتمع الإسلامي السلم والأمن والبعد عن الشرور والمفاسد من النواحي كافة: لأنه يتوخى العدل والمساواة ويجنح نحو السلم ، وبهذا يكتسب المجتمع الإسلامي مصادر المناعة والحفاظ على أمنه واستقراره...
 لقد جاء الإسلام ليكون دين الإنسانية لأنه اتجه بدعوته الكريمة إلى جميع الأمم والشعوب يدعوهم بدعوة واحدة تقوم على مبادئ الحق والعدل والمساواة بين الأفراد والشعوب والأجناس، واحترام حقوق الناس وإعطاء كل ذي حق حقه لذلك كان الأساس في اطمئنان الأفراد الذين تتكون منهم الجماعات الإنسانية لأنهم يشعرون أنهم سواء في جميع الحقوق والواجبات.
 إن الإسلام بطبيعته ومبادئه جاء لإنقاذ الإنسانية من تيه الاضطراب والفوضى والفساد لأنه قام على أساس من العدل والمساواة بين بني البشر لا فضل لعربي على عجمي ولا لأبيض على أسود إلا بالتقوى.

المطلب السابع

نظام العقوبات

أحياناً لا ينفع مع المفسدين أساليب الوقاية والإصلاح: فيتمردوا على ذلك مما يستوجب الوقوف الحاسم والعلاج الشديد لهم: فشرع الإسلام عقوبات دنيوية وأخروية شديدة لهؤلاء المفسدين: يقول تعالى: ﴿والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك لهم اللعنة ولهم سوء الدار﴾ [الرعد: 25].
 وللعقوبات التي شرعها الله تعالى أثر كبير في مكافحة الجريمة والفساد، فإن ما جاء به الإسلام من عقوبات أخروية لمن ارتكب تلك الجرائم، ووصفها بالخلود في النار مرة، والعذاب العظيم والخسران مرة أخرى، وسوء العاقبة والحرمان من نعيم الجنة: كل ذلك يؤثر في سلوك الفرد ويبعده عن الجريمة والفساد من نواح عدة:

1- **تبشيع الجريمة في نظر الناس واستعظامها**، فعندما يقرأ الجاني في القرآن تلك العقوبات يستيقظ إيمانه، ويشعر بالخوف من الله تعالى، فإذا فكّر في ذلك الجرم تذكّر عقابه تعالى، فيقلع عن الذنب، وينفر عن كل ما يقربه إليه، متوجهاً بالتوبة والاستغفار لله تعالى.

2- **تضييق الخناق على مرتكب الجرائم حتى لا يظهر الفساد وتكرر الاعتداءات**، فمن ارتكب جريمة ولم ينل عقوبته في الدنيا، فهو تحت مراقبة الله تعالى، ولن ينجو من عقابه في الآخرة، وبذلك يخضع البشر لمبدأ العدالة الإلهية، فالمجني عليه أو وليه إذا فقد أحدهما حقه في الدنيا، احتسب ذلك عند الله تعالى، فلا تآر ولا انتقام، وبذلك يسلم المجتمع من الاعتداءات⁽¹⁾.

والعقوبات الدنيوية نوعان :

1- **عقوبات إلهية**: وهي التي تقوم على ما جرت به سنة الله في الكون: مثل إهلاك الأمم كما حدث مع الأمم الماضية. قال تعالى: ﴿ألم تر كيف فعل ربك بعاد، إرم ذات العماد، التي لم يخلق مثلها في البلاد، وثمود الذين جابوا الصخر بالواد، وفرعون ذي الأوتاد، الذين طغوا في البلاد، فأكثروا فيها الفساد، فصب عليهم ربك سوط عذاب، إن ربك لبالمرصاد ...﴾ [الفجر: 6-14].

وكثيراً ما يقتزن الفساد بالطغيان وهما قاصمان لظهر كل أمة، وما هلك من ملك ولا تقهقر إلى بتفشي ظاهرة الفساد بكل مستوياته في جميع مجالات الحياة...

2- **عقوبات تشريعية** مختصة بالفعل الإجرامي من وجهة نظر الشرع وتقع على الجاني إذا انكشف جرمه وهي ثلاثة أنواع: **حدود وقصاص وتعزير**.

وجرائم الحدود سبع هي: الزنا، السرقة، شرب الخمر، الحرابة، القذف، البغي، الردة.

والقصاص في جرائم الاعتداء على النفس أو ما دونها.

(1) منهج القرآن في حماية المجتمع من الجريمة 218/2.

والتعزير في بقية الجرائم الأخرى: والتي ترك أمر تحديدها وعقوبتها للعلماء المجتهدين..

وإن تطبيق هذه العقوبات فيه حماية للمجتمع من انتشار الفساد والفضوى والاضطرابات، لتحقيق العدل والمساواة وردع للمجرم من الوقوع في الجريمة وزجر له عن العودة إليها، وتخويف منها، وليس الغرض منها التكتيل وإزهاق الأرواح وإيلاام النفس فهي وسائل وقائية وعلاجية وليست عقوبات وحشية كما يدعيه أعداء الإسلام. ومنه يتضح لنا أن الشريعة الإسلامية قد تصدت منذ قرون طويلة لكل العوامل التي تقف وراء الفساد: سواء أكانت نفسية أم اجتماعية أم اقتصادية..

حد الحرابة

وسنضرب مثلاً واحداً عن عقوبات الحدود التي شرعها الإسلام لمكافحة الجرائم والفساد في المجتمع ونقف عند عقوبة جريمة الحرابة التي تعد من الجرائم الخطيرة في المجتمع وهي التي أطلق الله عليها مسمى "الإفساد في الأرض" ، قال تعالى: ﴿ إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم ﴾ [المائدة: 33].

والحرابة هي الخروج على الناس لأخذ أموالهم على سبيل المغالبة على وجه يمتنع المارة عن المرور وينقطع الطريق⁽¹⁾ ، فينتشر الفساد في المجتمع ويعم الخوف والاضطراب بين الناس... ، وقطاع الطرق ، المخيفين للسبيل هم قوم لهم منعة وشوكة ، حيث لا يمكن مقاومتهم يقصدون قطع الطريق والاستيلاء على أموال الناس بالسلاح أو بغيره من الوسائل المخيفة المرهبة... وفي هذا العصر يمكننا أن نطلق مصطلح الحرابة على الجريمة المنظمة التي يقوم بها المجرمون للقتل أو لسلب أموال الناس أو إرهابهم.

ويعاقب المحارب بالقتل أو الصلب أو القطع من خلاف أو نفيه من الأرض كما جاء في الآية الكريمة التي ذكرناه قريباً .

ولما كانت أحوال الحرابة متنوعة بين قتل وسرقة وسلب وإخافة للسبيل والناس لذا فأنسب أن تكون العقوبة الواردة في الآية على التخيير فعلى الحاكم أن ينزل من العقوبة على الجاني بالقدر الذي يستحقه جرمه وإفساده في الأرض فإذا قتل المحارب قُتل، وإذا قتل وسرق صُلب، وإذا سرق المال ولم يقتل قُطع اليد والرجل من خلاف، والنفي إذا أخاف الناس ولم يسلب مالا ولم يقتل نفساً، على تفصيل واختلاف بين العلماء في ذلك يرجع إلى مظانه من كتب الفقه⁽²⁾.

التغليظ في العقوبات حماية من الفساد:

وقد كان منهج الإسلام واضحاً في محاربة الجريمة مهما كانت صغيرة، وشرع العقوبات المغلظة التي تمنع الاعتداء على أموال الآخرين وممتلكاتهم، وسد كل طريق يمكن أن يسلك منه المجرم إلى الجريمة، ولم يتهاون في أمر الجرائم الكبرى التي يقع فيها الاعتداء على النظام العام داخل الدولة، فالسارق الذي يعتدي على أموال الغير وممتلكاته تقطع يده، وقاطع الطريق الذي يسلب الناس أموالهم ويفسد على المسافرين أمنهم واطمئنانهم ، وينشر الفساد في الأرض يعاقب بقطع يده ورجله من خلاف ، هذه عقوبات شديدة يُراد منها استئصال الجريمة وأسبابها ، وعظم الجريمة يناسبه تغليظ العقوبة ، وإلا لم يتحقق الغرض من العقوبة.

كما أن سن القوانين الهزيلة التي لا تردع مجرماً ولا يرعوي بها من كان خارجاً على القانون يفتتح الباب أمام أهل الإجرام للسير في طريقهم المنحرف؛ إذ أن القانون الهزيل لا يأتي بعقوبة صارمة : ودليل ذلك أن أياً من الدول اليوم لا تقطع يد السارق ولا تقطع يد المحارب ورجله وتكتفي بإلقاء المجرم في السجن بينما لو كان المجرم يعلم أنه لو أقدم على أخذ مال غيره تقطع يده لدعاها ذلك إلى أن يفكر ألف مرة قبل أن يُقدم على مثل هذا الفعل.

(1) فتح القدير: لابن الهمام 422/5 ، مغني المحتاج : الخطيب الشربيني 180/4 ، المغني : لابن قدامة 288/8 .

(2) راجع: شرح فتح القدير 442/5، حاشية ابن عابدين 118/4، مواهب الجليل 314/6، بداية المجتهد 342/2، مغني المحتاج 180/4، المغني 125/9، المحلى 350/10.

فالدولة بقوانينها الهزيلة ونظام أخلاقها الفاسد تساعد في وجود المجرمين والمنحرفين الخارجين على القانون ، وهي بذلك تكون شريكاً فيما يقع من جرائم ومن عمليات سطو ورشوة وأخذ مال الغير بالقوة والغريب الذي لا يقبل به عاقل أن الدول تتناقض مع نفسها في محاربة الجريمة ، فهي تدّعي مثلاً أن نسبة من المال الذي يخضع لعمليات التبييض مصدره الدعارة ومواخير الزنى ، وهي في ذات الوقت ترخص هذه المواخير وتشجع على فتحها، فإذا جاءت عصابات الإجرام وحصلت على المال من هذه المواخير واستثمرته بعد ذلك كانت خارجة على القانون.

فعلى الدولة التي تتطلع إلى حماية نفسها وأنظمتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية من هذه الجريمة الخطيرة أن تحذو حذو الإسلام، وأن تسلك منهجه في تغليظ العقوبة على مقترفي الجريمة، وأن تبذر في المجتمع بذور الأخلاق الفاضلة لتثمر أفراداً أسياء أصحاب فضيلة ونفوس طاهرة ، وبغير ذلك تبقى الجهود المبذولة في محاربة عصابات الإجرام لا تجدي نفعاً ولا تقدم حلاً.

المطلب الثامن

ولاية المظالم

يقول ابن العربي: " وأما ولاية المظالم فهي ولاية غريبة أحدثها من تأثر من الولاة لفساد الولاية وفساد الناس ، وهي عبارة عن حكم يعجز عنه القاضي فينظر فيه من هو أقوى منه يداً وذلك أن التنازع إذا كان بين ضعيفين قوى أحدهما القاضي، وإذا كان بين قوى وضعيف أو قويين والقوة في أحدهما قوي بالولاية كظلم الأمراء والعمال فهذا مما نصب له الخلفاء أنفسهم وأول من جلس إليه عبد الملك بن مروان فردّه إلى قاضيه ابن إدريس ثم جلس له عمر بن عبد العزيز فردّ مظالم بني أمية على المظلومين إذ كانت في أيدي الولاة والعتاة الذين تعجز عنه القضاة ثم صارت سنة... " (1).

ومهمته الرقابية النظر في تعدى الولاة على الرعية، وجور العمال فيما يجبونه من الأموال من الرعية بالزيادة عن المستحق عليهم إما لأنفسهم أو لبيت المال، والرقابة على كتاب الدواوين فيما يستوفون ويوفون به، والنظر في تظلم العاملين من نقص أجورهم أو تأخرها عنهم، ثم رد العضوب والإشراف على الأوقاف ومراعاة العبادات الظاهرة، وأخيراً النظر فيما عجز عنه ولاة الحسبة في المصالح العامة وتنفيذ أحكام القضاء لضعف القضاة عن التنفيذ⁽²⁾، وبالجملة دوره الرقابي هو الرقابة على أعمال الإدارة العامة بجميع مستوياتها وكانت له السلطة والمهابة لتنفيذ أحكامه فوراً ودون تأخير.

إن إيجاد ديوان حقيقي للمظالم يتلقى شكاوي المواطنين الذين استنزف الفساد أموالهم وأعمارهم وجهودهم يحميهم ويرد الحقوق لأصحابها دون خوف من مسؤول مهما على منصبه مما يقلل من احتمالات الفساد الحكومي وينشر الأمن والأمان والاطمئنان في النفوس فيسعد الناس وتزدهر البلاد....

ولهذا تنبّهت الدول المتقدمة و الحكومات إلى ضرورة سدّ هذا الفراغ، فاستحدثت ما يسمى بديوان المظالم - مع تفاوت في التسمية من دولة لأخرى- ليكون هو الجهاز الذي يضطلع بمهمة الانفتاح على الأفراد الذين انتقصت السلطة التنفيذية من حقوقهم ثم لم يجدوا من يفزعون إليه. و تطوّر الأمر فتحول هذا الجهاز من كونه مرجعاً لتلقي الشكوى إلى جهاز لرصد أنماط الخلل و العيب في ممارسات الجهاز الإداري واقتراح تعديلها وفقاً لما يراه محققاً للإنصاف و روح القانون، ومن ثم إلى مؤسسة تعنى بوضع معايير عامة أساسية للممارسة الصحيحة للإدارة متوخية في ذلك توافر العدالة و الإنصاف و الملائمة في الممارسة الإدارية بوصفها متطلبات ضرورية تضاف إلى المتطلب الأصل القضي بتوافر المشروعية في القرار الإداري⁽³⁾.

(1) أحكام القرآن: لابن العربي 61/4.

(2) الأحكام السلطانية للماوردى - دار الكتب العلمية ص 97-119

(3) ديوان المظالم أسئلة وإجابات مهمة في إطار الرؤية والأهداف (ديوان المظالم الأردني : www.acjls.org)

المطلب التاسع

التعاون على محاربة هذه الظاهرة

يقول تعالى: ﴿وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان، واتقوا الله إن الله شديد العقاب﴾ [المائدة: 2]. والتعاون الذي أمر به الله عز وجل يبدأ داخل مؤسسات المجتمع الإسلامي المحلي وذلك بتعاون المؤسسات التربوية والتعليمية والدينية والمجتمعية لمحاربة هذه الآفة عن طريق التعليم والتربية والتوجيه والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: ونركز على المؤسسات التعليمية لأن لها دوراً كبيراً في الوقاية من الانحراف والفساد، وذلك عن طريق غرس مبادئ الدين الحنيف، والقيم الفاضلة منذ الصغر، وتقوم أيضاً بدور تنشئة وتربية وتلقين الطلبة للعلوم التي تفيد في فهم ما يحيط بهم من علاقات وظروف تشكل خطورة على حياتهم وحياة أفراد مجتمعهم أو تؤدي بهم إلى الجنوح أو الانحراف، ويتجلى ذلك بشكل واضح في مشاركة هؤلاء الطلبة في الكشافة والجمعيات العلمية والنوادي والمؤسسات الشبابية التي تقوم بواجب المساعدة للشباب وملء أوقات فراغهم بكل ما هو مفيد لهم وتحميهم من الانحراف، ووقايتهم من مخاطر مصاحبة أصدقاء السوء وتدعيم التوعية بخطر الجرائم وأنواع الفساد، وأهمية الاستجابة والالتزام للقوانين وعدم مخالفتها...

ويمكن للمؤسسات الحكومية الأخرى والأهلية أن تعزز برامج التعاون والتنسيق فيما بينها وبين أجهزة الشرطة في المجتمع من أجل الوقاية من الجريمة والفساد...

التعاون مع المجتمع الدولي في محاربة الفساد :

مما لا شك فيه أن التعاون الدولي أمر ضروري وحاجة ملحة لدول العالم أجمع، كيف لا وقد أصبح العالم قرية صغيرة مربوطاً بشبكة مواصلات واسعة: فأصبح المفسد دولياً والجريمة كذلك ولم تعد الحدود مقفلة والقيود مفروضة كما كانت عليه في العصور السابقة: حيث أن مجرماً قد يرتكب جريمته في مكان صباحاً ويتناول الغداء في بلد آخر ويتعشى في قارة أخرى: لذا لا بد من التعاون بين الحكومات والدول وتبادل المعلومات حول أنشطة المفسدين وتتبع تحركاتهم وأنشطتهم. أو على الأقل التعاون العربي: فالوطن العربي عالم واسع جغرافياً وديمقراطياً وترتبط أطرافه بدول أجنبية عديدة ويتصل ببحار ومحيطات ممتدة إلى عدد كبير من دول العالم وهذا الوضع يساعد على تسهيل ارتكاب عدد كبير من الجرائم: كالتهريب وغسل الأموال وجرائم الشركات متعددة الجنسيات.

ومن أشكال التعاون العربي في مكافحة الجريمة والفساد يكون بالتعاون القضائي والقانوني وتبادل المعلومات وعقد الاتفاقيات الثنائية ووضع استراتيجية عربية لمكافحة الفساد والوقاية منه والاستفادة من الخبرات الدولية والسعي في تطوير كل ذلك مع الجمعيات الدولية والإقليمية... (1)

دور وسائل الإعلام:

أخيراً نشير إلى أهمية وسائل الإعلام والرأي العام كسلاح من أسلحة محاربة الفساد، ولذلك لا بد من مساندة حتى تساهم في تنوير الفهم العام لهذه القضية.

إن هناك دوراً مهماً منوط بالإعلام والصحافة المسؤولة في تسليط الضوء على "الفساد الكبير" في أعلى المواقع مع توافر الضمانات والقضائية اللازمة.

مرصد للكشف عن الفساد ومتابعته:

وقد يكون من المفيد استحداث آلية للكشف عن ممارسة الفساد في الوطن العربي بشكل دوري، لمتابعته ودراسة أسبابه وعواقبه على المجتمع وكيفية التصدي له . .

(1) الندوة العلمية الحادية والأربعون: الجرائم الاقتصادية وأساليب مواجهتها، ص151 - 152.

على غرار " منظمة الشفافية الدولية TI: Transparency International " ومقرها في برلين وتغطي 54 دولة حول انطباع المستثمرين الأجانب عن الفساد في تلك الدول وذلك من خلال تركيب مؤشر انطباعي عن درجة انتشار الفساد في البلد المعني⁽¹⁾.

المطلب العاشر

إجراءات أخرى

هناك إجراءات أخرى يُنادي بها كثير من المفكرين والباحثين والجمعيات التي تحارب الفساد في مختلف مجالات الحياة: أذكرها فيما يلي على شكل رؤوس أقلام وهي في الحقيقة لا تختلف مع ما جاء به الإسلام لمكافحة الجريمة والفساد وذلك لأن الإسلام جاء ليحقق كل ما فيه مصلحة للبشر في دينهم وديناهم. وهذه الإجراءات هي:

- 1- الإصلاح السياسي ورشاد الحكم ونزاهته.
- 2- الإصلاح الإداري والمالي.
- 3- استقرار النظام السياسي بتغيير الحكومات والتداول السلمي على السلطة.
- 4- تقصير فترات تولي المسؤولية.
- 5- الشفافية في عمل الدولة ومؤسساتها.
- 6- استقلال القضاء، وسيادة القانون وعدم تجاوزه بأي شكل كان من قبل جميع أفراد المجتمع من مسؤولين ومواطنين .
- 7- الصرامة في الحد من تداخل المصالح العامة والخاصة.
- 8- تشديد الرقابة والمحاسبة الصارمة للقائمين على جميع الإدارات.
- 9- تكوين مؤسسات رقابية مستقلة تشرف على مراقبة العمل في الهيئات الحكومية والخاصة على حد سواء .
- 10- المساءلة عن المكاسب غير المشروعة.
- 11- سن قوانين الإثراء غير المشروع.
- 12- سن شبكة قوانين صارمة وحازمة ورادعة تظال كل من تُسول له نفسه أن يعتدي على المال العام أو المال الخاص: بأي شكل من أشكال الاختلاس أو الابتزاز أو تقاضي العمولات والرشاوي عن طريق الصفقات المريبة.
- 13- تجريد المفسدين من سلطاتهم.
- 14- إصلاح نظام الخدمة المدنية.
- 15- الحد من البيروقراطية المعقدة (الروتين) والحد من وضع العراقيل أمام مصالح الناس , فهذا الأمر يجعل المواطن يلجأ إلى طرق ملتوية لإنهاء معاملته وتيسير أمره بالرشوة مثلاً..
- 16- إصلاح هيكل الأجور والرواتب وتحسين الوضع المادي للموظف حتى لا يحتاج ويذهب لأخذ الرشوة.
- 17- سياسة التحفيز وإثابة المستقيمين.
- 18- جعل تكافؤ الفرص حقيقة واقعة ، وربط الأجر بالإنتاج ، والقضاء على صور التمييز بين المواطنين على أسس فئوية.
- 19- الاهتمام بأخلاقيات الوظيفة العامة.

(1) الفساد وتداعياته في الوطن العربي، ص 8 و9.

- 20- تفعيل دور التدريب العملي لكي يؤدي دوره في توجيه الموظف إلى سبل اكتساب الأخلاقيات الإدارية الحميدة والالتزام بها سلوكيا ومهنيا
- 21- وضع الرجل المناسب في المكان المناسب.
- 22- تدعيم المجتمع المدني للقيام بمسؤولياته في محاربة الفساد.
- 23- تشجيع الصحافة والإعلام على متابعة وكشف مظاهر الفساد في المجتمع.
- 24- التركيز على نشر الوعي الاجتماعي والسياسي والتأكيد على القيم الأخلاقية الإسلامية الإنسانية عبر المؤسسات المختصة في التربية والتعليم والثقافة والشؤون الدينية لإعلاء القيم المجتمعية النزيهة ، وضرب المثل الأعلى والقوة الحسنة من قبل القادة والحكام والمسؤولين في الدولة .

الخاتمة

تم بفضل الله وعونه وتوفيقه هذا البحث الذي تضمن تعريف الفساد، أنواعه، تفسير لأسباب ظاهرة الفساد، الفساد في الوطن العربي، الأسباب المباشرة للفساد في مجتمعاتنا المعاصرة، الآثار المترتبة على الفساد، موقف الشريعة الإسلامية من الفساد والمفسدين، الأحكام المترتبة على الإفساد.

كما بين منهج الإسلام في محاربة الفساد وبناء على ذلك أقدم التوصيات التالية:

توصيات البحث:

- 1- دعوة الدول الإسلامية لتطبيق الشريعة الإسلامية في جميع مناحي الحياة - وعلى الأقل بصورة تدريجية - لما في ذلك من حد وحسم لظاهرة الفساد.
- 2- غرس الإيمان في النفوس ونشر الأخلاق الإسلامية في المجتمع وتربية النشء على ذلك.
- 3- تقوية جهاز الحسبة " الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر " في المجتمع.
- 4- اللجوء إلى التدابير الوقائية الاحترازية لمنع وقوع المفاسد.
- 5- إقامة العدل والمساواة بين الناس في المجتمع الإسلامي.
- 6- تطبيق نظام العقوبات في الإسلام.
- 7- التعليل والتشديد في العقوبات حماية من الفساد.
- 8- إحياء ديوان المظالم في المجتمعات العربية والإسلامية.
- 9- تعاون المؤسسات التعليمية والتربوية والدينية والاجتماعية والإعلام في مكافحة الفساد.
- 10- التعاون مع المجتمع الدولي لمحاربة الفساد.
- 11- الإصلاح السياسي، الإداري، المالي ورشاد الحكم ونزاهته والشفافية في عمل الدولة ومؤسساتها، والعمل على سيادة القانون.
- 12- تشديد الرقابة والمحاسبة والمساءلة عن المكاسب وإحياء قانون الإثراء غير المشروع.
- 13- سن شبكة قوانين صارمة وحازمة لتجريم المفسدين وتجريدتهم من سلطاتهم.
- 14- إصلاح نظام الخدمة المدنية، وإصلاح هيكل الأجور واتباع سياسة التحفيز وإثابة المستقيمين.
- 15- تدعيم المجتمع المدني والجمعيات الأهلية ووسائل الإعلام للقيام بمسؤولياتها في محاربة ومحاصرة الفساد والمفسدين.

قائمة المراجع

- أحكام القرآن: أبو بكر محمد بن عبدالله بن العربي (453هـ) دار الفكر العربي، القاهرة.
- الأحكام السلطانية : للماوردي - مطبعة مصطفى الحلبي بمصر، وطبعة دار الكتب العلمية .
- الأخلاق الإسلامية وأسسها: د. عبد الرحمن الميداني، دار القلم، دمشق 1417هـ.
- الإسلام والحضارة العربية: محمد كرد على لجنة التأليف والترجمة والنشر - القاهرة - 1968م
- الإفساد الإداري والمالي كظاهرة، وأساليب علاجه: القاضي عمر سليمان عباس حامد قاضي محكمة الاستئناف السودان-الخرطوم
- الإيمان: محمد بن اسحق بن منده (395هـ) مؤسسة الرسالة، بيروت 1406هـ.
- اعتقاد أهل السنة: هبة الله بن الحسن اللالكائي (418هـ) دار الطيبة، الرياض 1402هـ.
- بداية المجتهد: محمد بن أحمد بن رشد (595هـ) دار الفكر، بيروت.
- تفسير الرازي (التفسير الكبير): محمد بن عمر الحسين الرازي (606هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- تفسير الطبري: محمد بن جرير الطبري (310هـ) دار الفكر، بيروت 1405هـ.
- تفسير ابن كثير: إسماعيل بن عمر بن كثير (774هـ) دار الفكر، بيروت 1401هـ.
- التفسير المنير: أ.د. وهبة الزحيلي، دار الفكر المعاصر، بيروت 1411هـ.
- تيسير التحرير: محمد أمين باد شاه، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الجرائم الاقتصادية وأساليب مواجهتها (الندوة العلمية الحادية والأربعون، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية: 16- 18 جمادى الأولى 147هـ - الرياض).
- جريمة الرشوة في الشريعة الإسلامية: د.عبدالله الطريقي، مؤسسة الرسالة بيروت .
- حاشية ابن عابدين: محمد أمين ابن عابدين (1252هـ) دارالفكر للطباعة،
- الخراج : لأبي يوسف - دار المعرفة
- روضة الطالبين: يحيى بن شرف النووي (676هـ) المكتب الإسلامي، بيروت 1406هـ.
- سنن الترمذي: محمد بن عيسى الترمذي (279هـ) دار إحياء التراث، بيروت.
- سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث السجستاني (275هـ) دار الفكر .
- سنن ابن ماجه: محمد بن يزيد القزويني (275هـ) دار الفكر، بيروت.
- شرح تنقيح الفصول : شهاب الدين القرافي ،دار الفكر ط 1 سنة 1418هـ.
- شرح فتح القدير: الكمال بن الهمام السيواسي (689هـ) دار الفكر، بيروت.
- شرح الكوكب المنير: ابن النجار، محمد بن أحمد الفتوحى ، تحقيق الزحيلي وحمام دار الفكر دمشق.
- صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري (256هـ) دار ابن كثير، بيروت 1407هـ.
- صحيح ابن حبان: محمد بن حبان بن أحمد التميمي (354هـ) مؤسسة الرسالة، بيروت 1414هـ.
- صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج القشيري (261هـ) دار إحياء التراث، بيروت.
- عولمة الفساد رؤية غربية: د. محسن خضر (جريدة الوطن 2001/6/8م).
- الفساد الاقتصادي أنواعه. أسبابه. آثاره وعلاجه : بحث د. عبد الله بن حسان الجابري (مؤتمر الاقتصاد الإسلامي الثالث /جامعة أم القرى / مكة المكرمة)
- الفساد الثقافي: محمود سلطان (2003/7/26م www.arabnews.com).
- الفساد في عالما العربي الإسلامي: إعداد مؤسسة الرواد (http://www.almaqreze.net/munawaat/artcl076_1.html)
- الفساد والإصلاح : عماد صلاح الشيخ داود، دراسة من منشورات اتحاد الكتاب العرب ، دمشق 2003م .
- الفساد وتداعياته في الوطن العربي: محمود عبد الفضيل (المستقبل العربي العدد 243 شهر مايو 1999م).
- الكليات: أبو البقاء الكفوي، مؤسسة الرسالة، بيروت 1412هـ.
- لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور (711هـ) دار صادر، بيروت.
- مجمع الزوائد: علي بن أبي بكر الهيتمي (807هـ) دار الريان، القاهرة 1407هـ.
- المحصول في علم الأصول: فخر الدين الرازي(606هـ) تحقيق طه جابر العلواني، جامعة الإمام 1999م.
- المحلى: علي بن أحمد بن حزم الظاهري (456هـ) دار الآفاق الجديدة، بيروت.
- المستدرک: محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري (405هـ) دار الكتب العلمية، بيروت 1411هـ.
- المسند: الإمام أحمد بن حنبل الشيباني (241هـ) مؤسسة قرطبة، مصر.

- مسند أبي يعلى: أحمد بن علي بن المثنى أو يعلى الموصلي (307هـ) دار المأمون للتراث، دمشق 1404هـ.
- مظاهر الفساد في الأرض وأدويتها: د. محمد سعيد رمضان البيوطي (خطبة جمعة: 1423/8/19هـ www.bouti.net).
- المعجم الأوسط: سليمان بن أحمد الطبراني (360هـ) دار الحرمين، القاهرة 1415هـ.
- المعجم الوسيط: إبراهيم أنيس آخرون: مجمع اللغة العربية، القاهرة.
- المغني: عبدالله بن أحمد بن قدامة (620هـ) دار الفكر، بيروت 1405هـ.
- مغني المحتاج: محمد الخطيب الشربيني، دار الفكر، بيروت.
- منار السبيل: إبراهيم بن محمد بن ضويان (1353هـ) مكتبة المعارف، الرياض .
- من الفساد الأصغر إلى الفساد الأكبر: عبد الفضيل محمود (جريدة السفير 2000/3/29م).
- منهج القرآن في حماية المجتمع من الجريمة: روضة محمد بن ياسين: المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب - الرياض 1413هـ.
- النشرة الاقتصادية: وزارة المالية - دولة الكويت - العدد الحادي عشر.
- مواهب الجليل: محمد بن عبد الرحمن الحطاب (954هـ) دار الفكر، بيروت 1398هـ.
- المنظمة العربية لمكافحة الفساد، مكتب الإعلام، بيروت (<http://www.arabanticorruption.org>)